

الإرادة الإلهية
بين القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي
(دراسة مقارنة)

الدكتور

وحيد محمد محمد عطية زين

مدرس العقيدة والفلسفة بكلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق

جامعة الأزهر-مصر

من ١٨٥ إلى ٢٦٤

**Between Judge Abdul-Jabbar and Imam
Shirazi
(Comparative study)**

Dr/ Waheed Mohamed Mohamed Attia Zain

**Instructor of Creed and Philosophy at the
Faculty of Fundamentals of Religion and
Dawah in Zagazig - Al-Azhar University.**



الإرادة الإلهية بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي (دراسة مقارنة)

وحيد محمد محمد عطية زين

قسم العقيدة والفلسفة - كلية أصول الدين والدعوة بالزقازيق - جامعة الأزهر -
مصر

البريد الإلكتروني: waheed.mohammad.71@azhar.edu.eg

ملخص البحث:

معلوم أن مسائل العقيدة تُبنى على ما يجب لله تعالى من كل كمال يليق به، وما يستحيل عليه من كل نقص، وما يجوز في حقه من أمور لا تجر عليه نقصاً، ومن بين هذه المسائل، الصفات الإلهية، ومنها صفة الإرادة، والتي تناولها كل من القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي بالحديث، فاتحداً في مقصد التنزيه له سبحانه وتعالى عن كل نقص فأثبتاها، وقالوا بإفادتها التخصيص للممكن، واختلفا بعد ذلك في أحكامها وعلاقتها بالفعل الإنساني، وكذا بالأمر والرضا، وكان لكل منهما سقطته التي أجلاها النقد.

بالغ القاضي في تنزيهه تعالى عن كل نقص فأثبت له الإرادة، لكنه قال بحدوثها حتى لا يتعدد القدماء - من وجهة نظره - وكونها لا في محل؛ حتى لا يلحق الحدوث الذات الإلهية، ووصفه بالعدل، فقال بحرية الإرادة والفعل الإنساني، وجمع بين الإرادة والأمر والرضا.

بيد أن الإمام الشيرازي كان على العكس تماماً من القاضي، فقال بقدمها، والتصرف المطلق والمشينة والإرادة العامة والخالقية لله تعالى وحده، فأفعال الإنسان كلها قائمة بإرادة الله حده، وفرق بين الإرادة والأمر والرضا .

لكن: بدراسة أقوالهما واختياراتهما تبين الآتي: القول بقدم الإرادة لا يعني تعدد القدماء، ولا تناقض بين أي القرآن في مسألة المشينة، وإمكانية اعتبار الخلاف بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي خلافاً لفظياً في علاقة الإرادة بالفعل الإنساني، والقول بإرادة واحدة عامة تجري في مخلوقاته تعالى إما بتعلق كوني أو تعلق ديني شرعي، وفي هذا أرى الإجابة لمن توهم أو ظنّ التعارض في النص القرآني فيما يخص الإرادة الإلهية وعلاقتها بالأمر والرضا من ناحية، ومن ناحية أخرى يجعل كلا من القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي يمتلك نصف الحقيقة في العلاقة بين الإرادة والأمر والرضا.

الكلمات المفتاحية: الإرادة الإلهية ، الحدوث، القدم، الفعل الإنساني، الأمر، الرضا.

Divine Will
Between Judge Abdul-Jabbar And Imam Shirazi
(Comparative Study)

Waheed Mohamed Mohamed Attia Zain

Department Of Creed And Philosophy - Faculty Of Fundamentals Of Religion And Dawah In Zagazig - Al-Azhar University – Egypt

EMAIL: waheed.mohammad.71@azhar.edu.eg

Abstract:

It is clear that matters of belief are based on what God must of perfection worthy of him, and what is impossible for him from every deficiency, and what is permissible in his right of matters that do not cause him to deficiency, and among these subjects, the divine attributes, including the attribute of will, which each of Judge Abdul Jabbar addressed And Imam al-Shirazi with the speech, united in the purpose of removing every deficiency from Allah the Almighty, so they proved it, and they said in their testimonies the specifying the enabling, and they differed after that in its rulings and their relationships to human action, as well as to command and contentment, and each of them had his error that criticism made clear.

The judge exaggerated in his removing of all deficiencies, so he proved to him the will, but he said that it happened so that the old scholars - from his point of view - were not multiplied, and that it was not in a place; So that the occurrence does not affect the divine essence, and he described it with justice, so he said freedom of will and human action, and he combined the will, command and contentment.

However, Imam al-Shirazi was the complete opposite of the judge, so he admitted its oldness, the absolute disposition, the will and the general and moral will of Allah the Almighty alone. A person is obliged, even if the imam does not utter it, and a distinction is made between will, command and contentment.

However, by examining their statements and choices, the following appears: Saying that the will is old does not mean the multiplicity of the old scholars, nor a contradiction between any of the Qur'an in the subject of will, and the possibility of considering the dispute between Judge Abdul-Jabbar and Imam Shirazi as a verbal disagreement in its relationship to human action, and saying the two types of will (universal and lawful) I see it as an answer to those who imagine or think the contradiction in the Qur'anic text in what concerning the divine will and its relationship to command and contentment on the one hand, and on the other hand makes both Judge Abdul-Jabbar and Imam Shirazi possess half the truth in the relationship between will, command and contentment.

keywords : Divine Will (Allah's Will), The Occurrence, The Oldness, The Human Act, The Command, The Contentment.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة :

الحمد لله المتفرد في قيوميّته بوجوب الأزلية والبقاء، والمتوحد في ديمومية ألوهيته بامتناع التغير والفناء، والمتعالى بجلال هويّة صمديته عن التركيب من الأبعاد والأجزاء، والمنزه بسمو سرمديته عن مشاكلة الأشباه ومماثلة الأشياء، والعالم الذي لا يعزب عن علمه مثقال ذرة في الأرض ولا في السماء، والمريد لما في الكون فلا يخرج عن تخصيصه ومشينته ذرة من الأشياء.

وبعد

فالبيّن أنّ موضوع الإرادة الإلهية من الموضوعات التي شغلت الفكر الإنساني قديماً وحديثاً؛ لكونها تتصل بالذات الأقدس من ناحية، ومن أخرى صلتها بالفعل الإنساني من حيث وصفه بالجبر أو الاختيار، ومحاولة الإجابة على السؤال الذي يخالط العقل، من المسئول عن الفعل المسبوق بالإرادة؟ وأي الآراء ذكرت فيها صواب؟، فصارت من الأهمية بمكان، وقد حكم الغزالي بأن الكثير من الأقدام قد زلّت فيها، فقال: "هذا المقام مزلة الأقدام، ولقد زلّت فيه أقدام الأكثرين؛ لأنّ تمام تحقيقه مستمدّ من تيار بحر عظيم وراء بحر التوحيد"^(١) ولعلّ هذا من أهم الأسباب التي دعنتي لأتناول هذا الموضوع - وأسأل الله قبل الخوض فيه أن يمكنني من الصواب ويعصمني من الزلل - . وبناء عليه:

أرى حتى نجانب مزلة الأقدام في هذه المسألة، لا بد لنا من أطر منهجية متفق عليها - بين من تناولها بالحديث - نعول عليها ابتغاء

(١) أبو حامد الغزالي، الأربعين في أصول الدين، ص ٢٢ تحقيق عبدالله عبد الحميد

عرواني، دار القلم دمشق ط١، ٢٠٠٣م

الحقيقة، ولا أجد غير العقل والقرآن والسنة^(١) وهذا موضع اتفاق بيني وبين القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي، حيث يقول القاضي عبد الجبار (ت٤١٥هـ -) : " اعلم أن الدلالة أربعة: حجة العقل والكتاب والسنة والإجماع ومعرفة الله لا تنال إلا بحجة العقل " ثم يقول : فإن قيل : لم قلتم إن معرفة الله لا تنال إلا بحجة العقل؟ فيجيب بقوله : لأن ما عداها فرع على معرفة الله تعالى بتوحيده وعدله فلو استدللنا بشيء منها على الله والحال هذه كنا مستدلين بفرع للشيء على أصله وذلك لا يجوز^(٢)، وكذا يقول الإمام الشيرازي (ت٤٧٦هـ -) : " العبادات دليلها السمع، وقد يصل إلى العالم من السمع ما لم يصل إلى العامي ، فلما لم يتساوى في معرفة الدليل جاز له تقليده ، وليس كذلك الاصل الذي هو معرفة الرب فإن دليله العقل"^(٣) بيان ذلك أنهما - القاضي والشيرازي - متفقان على هذه الأثر المنهجية، وبناء عليه : تكون هي المستخدمة في هذه الدراسة المقارنة بينهما، والتي جاءت بعنوان:

(الإرادة الإلهية بين القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي - دراسة مقارنة -)

والسبب في اختيار هذين الشيخين الجليلين رحمهما الله تعالى هو أن كلا منهما يمثل مدرسة لها فكرها الخاص بها، والذي لا يزال مطروحا للبحث والنظر فيه .

(١) قصدت تقديم العقل ؛ لأن الشرع الذي به التعاليم الواردة في القرآن والسنة لا تطبيق لها بدون العقل ، ففائد العقل لا يكلف بقرآن ولا بسنة .

(٢) القاضي عبدالجبار (ت٤١٥هـ -) شرح الأصول الخمسة ص٨١ تحقيق د/ عبدالكريم عثمان مكتبة وهبة ط٢٠١٠م ، والقاسم الرسي ، أصول العدل والتوحيد (ضمن رسائل العدل والتوحيد) ص ١٢٤ تحقيق محمد عمارة دار الشروق ط١٩٨٨م ،

(٣) أبو إسحاق الشيرازي ، الإشارة إلى مذهب الحق ص ١١٢ تحقيق محمد السيد الجليند المجلس الأعلى للشئون الإسلامية وزارة الأوقاف القاهرة ١٩٩٩م

- أهمية الموضوع وأسباب اختياره :
- وتتجلى أهمية الموضوع وأسباب اختياره في :
- ١ - الاعتقاد بأهمية الاطلاع على أفكار السابقين من أعلام المدارس الكلامية أمثال القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي .
- ٢ - المنزلة العلمية للقاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي، فقد عرّض كل منهما مسائل علم الكلام مُعتمداً على النظر العقلي والدليل الشرعي معا .
- ٣ - النزعة النقدية التي تمتع بها كل منهما، فقد تعرضا لنقد كثير من الآراء الكلامية والفلسفية .
- الهدف من الموضوع :

- يتعدد الهدف من دراسة هذا الموضوع إلى :
- ١- محاولة تقديم قراءة ورؤية جديدة لنصوص القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي مبناها على الرؤية التوفيقية بينهما .
 - ٢- محاولة تقديم إطار نظري تقاربي في الفكر العقدي بين كل من القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي .
 - ٣- محاولة إبراز ظاهرة الاختلاف والاتفاق بينهما .
 - ٤- إثراء المكتبة الإسلامية بمزيد من الأبحاث التي تلقي الضوء على الفكر الكلامي .

• منهج الدراسة :

- المناهج التي يُعتمد عليها في هذا البحث هي :
- ١- المنهج التحليلي: حيث يُستخدم في عملية التفكيك العقلي للكل إلى أجزائه المكونة له، وعناصره المقيمة لبنيناه، وكذلك الكلي إلى جزئياته ، مُعتمداً على العمليات الثلاث التي يقوم عليها المنهج التحليلي، وهي التفسير والنقد والاستنباط. (١)

(١) راجع لـ د. فريد الأنصاري، أجديات البحث في العلوم الشرعية . ص ٩٦ — منشورات دار الفرقان مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء . ١٩٩٧م

٢- المنهج النقدي: وهو الذي يهتم بفحص وتحليل واختبار النصوص والوثائق نفسها ومقابلة بعضها ببعض؛ ليظهر مدى الاتفاق والاختلاف بينها، ومحاولة معرفة صحيح الأفكار من فاسدها. (١)

• مكونات البحث (خطة الدراسة)

يتكون البحث من: مقدمة وتمهيد وخمسة مباحث وخاتمة

• المقدمة: تشتمل على أسباب اختيار الموضوع والهدف من دراسته ومنهج البحث.

• التمهيد: ويشتمل على: أ - الترجمة لكل من:

١- القاضي عبدالجبار

٢- الإمام الشيرازي

ب - التعريف بالإرادة الإلهية.

• المبحث الأول: أحكام الإرادة الإلهية عند القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي.

• المبحث الثاني: الفعل الإنساني وعلاقته بالإرادة الإلهية بين القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي.

• المبحث الثالث: الفعل الإنساني وعلاقته بالإرادة الإلهية عند القاضي والإمام في ميزان النقد.

• المبحث الرابع: موقفي من كلا الاتجاهين (القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي)

• المبحث الخامس: العلاقة بين الإرادة والأمر والرضا بين القاضي والإمام.

• الخاتمة: وتشتمل على:

أهم النتائج والتوصيات

(١) راجع لـ د. غازي حسين، مناهج البحث العلمي في الإسلام . ص ٨٦ — دار

الجيل بيروت ط ١ . ١٩٩٠م

التمهيد

أ - الترجمة لكل من :

١- القاضي عبد الجبار :

• اسمه ونسبه وطبقته ولقبه :

عبد الجبار بن أحمد بن عبد الجبار بن أحمد، ابن خليل الهمداني، العلامة المتكلم شيخ المعتزلة، معدود من رجال الطبقة الحادية عشرة، من طبقات المعتزلة، وهو الذي لقبته المعتزلة قاضي القضاة، ولا يطلقون هذا اللقب على سواه، ولا يعنون به عند الإطلاق غيره، كان إمام أهل الاعتزال في زمانه.

• علمه :

كان ابتداء القاضي في الأصول مذهب الأشعرية، وفي الفروع مذهب الشافعي حتى صار من كبار فقهاء المذهب، فلما حضر مجلس العلماء ونظر وناظر انتقل إلى أبي إسحاق بن عياش فقرأ عليه مدة ثم رحل إلى بغداد، فتق علم الكلام ونشر بروده ووضع فيه الكتب الجليلة التي بلغت المشرق والمغرب وطال عمره مواظبا على التدريس والإملاء، وإليه انتهى الرياسة في المعتزلة حتى صار شيخها وعالمها.

• شيوخه :

تتلمذ القاضي على يد أبي إسحاق بن عياش المعتزلي - حدث عنه أبو القاسم التنوخي المعتزلي (ت ٤٤٧هـ) - والحسن بن علي الضميري الفقيه، وأبو يوسف عبدالسلام القزويني المفسر، وغيرهم، قيل فيه: كان أفضل أهل الأرض، ومرة أعلم أهل الأرض، ولي قضاء القضاء بالري.

• تصانيفه:

المغني في أبواب التوحيد والعدل، وشرح الأصول الخمسة، المنية والأمل، تنزيه القرآن عن المطاعن، فضل الاعتزال وطبقات المعتزلة، والمحيط بالتكليف، وغير ذلك.

• وفاته:

مات في ذي القعدة عام ٤١٥هـ، في الري وهو من أبناء التسعين عاماً.^(١)

* * * * *

٢- الإمام الشيرازي :

• اسمه ونسبه ولقبه ومولده :

هو إبراهيم بن علي بن يوسف بن عبد الله الشيخ إسحاق الشيرازي شيخ الإسلام علما وعملا وورعا وزهدا وتصنيفا واشتغالا، قال الذهبي لقبه جمال الإسلام، ولد بفيروزآباد قرية من قرى شيراز في سنة (٣٩٣ هـ = ١٠٠٣ م)

• شيوخه وتلاميذه:

دخل شيراز سنة عشر وقرأ الفقه على أبي عبد الله البيضاوي وعلى ابن رامين تلميذي الداركي ثم دخل البصرة وقرأ بها على الجزري ثم دخل بغداد في شوال سنة خمس عشرة وأربعمئة فقرأ الأصول على أبي حاتم القزويني والفقه على جماعة منهم أبو علي الزجاجي والقاضي أبو الطيب إلى أن استخلفه في حلقة .

تتلمذ عليه الكثير، قال رحمه الله لما خرجت في رسالة الخليفة إلى خراسان لم أدخل بلدا ولا قرية إلا وجدت قاضيا أو خطيبا أو مفتيا من

(١) راجع لأحمد بن يحيى بن المرتضى، طبقات المعتزلة، ص ١١٢. عنيت بتحقيقه سؤسنة ديفلد، الناشر فرانز شتاينز، بيروت لبنان ١٩٦١م و لشمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) سير أعلام النبلاء ١٧ / ٢٤٤، تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط ٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م ولتاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) طبقات الشافعية الكبرى، ٥ / ٩٧، تحقيق د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ط ٢، ١٤١٣هـ

تلاميذي، ومع هذا كان لا يملك شيئا من الدنيا، بلغ به الفقر حتى كان لا يجد في بعض الأوقات قوتا ولا لباسا.

• صفاته:

كان طلق الوجه دائم البشر كثير البسط حسن المجالسة يحفظ كثيرا من الحكايات الحسنة والأشعار وله شعر حسن.

• علمه:

ظهر نبوغه في علوم الشريعة الإسلامية، فكان مرجع الطلاب ومفتي الأمة في عصره، واشتهر بقوة الحجة في الجدل والمناظرة. وبنى له الوزير نظام الملك المدرسة النظامية على شاطئ دجلة، فكان يدرّس فيها ويديرها.

• تصانيفه:

(التنبيه) و (المهذب) في الفقه، و (التبصرة) في أصول الشافعية، و (طبقات الفقهاء) و (اللمع) في أصول الفقه، و شرحه، و (الملخص) و (المعونة) في الجدل و (الإشارة) في علم الكلام .

• وفاته :

مات ببغداد سنة (٤٧٦ هـ = ١٠٨٣ م) وصلى عليه المقتدى العباسي. (١)

ب - تعريف الإرادة الإلهية:

وردة لفظ الإرادة في اللغة بعدة معان ، منها :

١- ميل يعقب اعتقاد النفع. (١)

(١) راجع أبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ) طبقات الشافعية ٢٣٨/١ تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان عالم الكتب - بيروت ط ١، ١٤٠٧ هـ، وللزركلي (ت ١٣٩٦هـ) الأعلام ٥١/١ دار العلم للملايين ط ١٥٥، ٢٠٠٢ م

- ٢- الطلب. (٢)
 ٣- التمني والرغبة في الشيء. (٣)
 ٤- المشيئة. (٤)
 ٥- القصد. (٥)
 ٥- إشارة إلى التخصيص. (٦)
 ٦- قوة يقصد بها الشيء دون الشيء. (٧)

لو دققنا النظر في هذه المعاني لوجدنا أن منها ما لا يصح إطلاقه على ذات الباري سبحانه؛ لكونها تشعر بالنقص والعجز المحالان في حقه تعالى كالميل والطلب والتمني، ومعلوم أن الإرادة من صفات المعاني القائمة بذاته

- (١) الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) كتاب التعريفات ص ١٦ حققه وضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط ١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
- (٢) أيوب بن موسى الحسيني القريمي الكفوي (ت ١٠٩٤هـ) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية ص ٧٣ تحقيق عدنان درويش - محمد المصري مؤسسة الرسالة - بيروت
- (٣) د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل معجم اللغة العربية المعاصرة ٢/ ٩٥٨ عالم الكتب ط ١ ، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م
- (٤) أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية ٢/ ٤٧٨ تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين - بيروت ط ٤ ، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م
- (٥) د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) معجم اللغة العربية المعاصرة ٢/ ٩٥٨
- (٦) أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت ٣٩٥هـ) الفروق اللغوية ص ٦٠ حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر
- (٧) الكاتب البلخي الخوارزمي (ت ٣٨٧هـ) معجم مفاتيح العلوم ص ١٦١ تحقيق إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي ط ٢ بدن تاريخ

موجبة له حكماً (١) يليق به سبحانه لذا: تطلق ويراد بها في حقه تعالى المشيئة، وقد أشار القرآن لذلك في قوله تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴾ (٢) وكذلك القصد والاختيار والقوة، وكلها معان مجموعة في قوله تعالى: ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (٣) في وقته المعين والمخصص في الأزل؛ لأن فعله تعالى في الأوقات المعينة مع جواز حصولها قبلها أو بعدها يستدعي التخصيص، ولا يمكن أن يكون لغير الإرادة (٤)؛ لأن القدرة نسبتها إلى كل الأوقات على السواء، والعلم تابع للمعلوم، فلا يمكن أن يكون مستتبعا له لامتناع الدور (٥). بل نسبة ذاته إلى الضدين واحد، والسؤال: ما الذي خصص أحد الضدين بالوقوع في حال دون حال؟ (٦) وهذا ما سبق وأكده القاضي عبدالجبار في قوله: " الفعل لا يقع على وجه دون وجه إلا لمخصص هو الإرادة " (٧)

-
- (١) راجع لأبي عبدالله السنوسي (ت ٨٩٥هـ) ، شرح السنوسية ص ١٨٨ ضبط وتعليق أد/ عبدالفتاح عبدالله بركة دار البصائر القاهرة ط ٢٠١٣ م .
- (٢) سورة الإنسان : الآية ٣٠
- (٣) سورة يس : الآية ٨٢
- (٤) إسناد التخصيص إليها مجازي عقلي من باب الإسناد إلى السبب؛ لأن المخصص حقيقة هو الذات الأقدس .
- (٥) راجع للفخر الرازي ، المحصل ص ٣٩١ ، ٣٩٢ تحقيق د/ حسين أتاي المكتبة الأزهرية للتراث ط ١ ، ١٩٩١ م
- (٦) راجع لحجة الإسلام الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد ١ / ٩٨ مكتبة الإيمان للطباعة والنشر ط ١ ، ٢٠١٤ م
- (٧) القاضي عبدالجبار شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٤ تحقيق د/ عبدالكريم عثمان مكتبة وهبي ط ٢ ، ٢٠١٠ م

بناء عليه: يمكن جمع المعاني الواردة في تعريف الإرادة والثلاثة بذاته تعالى في "التخصيص" للممكن^(١) ببعض ما يجوز عليه من المتقابلات الستة المجموعة في :

الممكنات المتقابلاتُ وجودنا والعدمُ والصفاتُ
أزمنةً أمكنةً جهاتُ كذا المقاديرُ روى الثقاتُ^(٢)

(١) هذا التخصيص للممكن لخروج الواجب والمستحيل ، وفيه إشارة إلى:
أ- التعلق التنجيزي القديم ويعني تخصيص الله تعالى الشيء أزلا بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها في الخارج .

ب - التعلق الصلوعي القديم ويعني صلاحيتها في الأزل للتخصيص مع ثبوت التخصيص بالفعل أزلا أيضا .

ج - بعضهم جعل لها تعلقا تنجيزيا حادثا وهو تخصيص الله تعالى الشيء بما تقدم عند إيجاده بالفعل ، لكن التحقيق في هذا التعلق الأخير لا يعني إلا التعلق التنجيزي القديم ، وبناء عليه : لا داعي له . راجع للباجوري تحفة المرید على جوهرة التوحيد القسم الأول ص ١٤٢ تقديم وتعليق لجنة العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر دار السعادة للطباعة القاهرة بدون تاريخ

(٢) راجع للباجوري تحفة المرید على جوهرة التوحيد القسم الأول ص ١٤٠ تقديم وتعليق لجنة العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر دار السعادة للطباعة القاهرة بدون تاريخ . معنى المتقابلات الستة: الوجود الذي يقابله العدم ، وفي الصفات كونه أبيض يقابله أسود ، وفي الأزمنة كزمن الطوفان يقابله زمن سيدنا محمد ، وفي الأمكنة كونه في مصر يقابله في المغرب مثلا ، وفي الجهات كونه في المشرق يقابله في المغرب ، وفي المقادير كونه طويلا يقابله قصيرا .

المبحث الأول :

أحكام الإرادة الإلهية عند القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي

اتفق كل من القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي في ناحية إثبات الإرادة له سبحانه وتعالى على جهة الحقيقة وليس المجاز، واختلفا في ناحية الأحكام الخاصة بها، سواء أكانت من ناحية الحدوث والقدم أم قيامها لا في محل أو بذاته تعالى ، بمعنى آخر (صفة الإرادة بين كونها صفة فعل أم صفة ذات) .

أ- مواضع الاتفاق بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي (ثبوت الصفة على وجه الحقيقة)

استدل كل من القاضي والإمام على ثبوت الإرادة الإلهية بطريقي العقل والنقل، فقدّم القاضي قبل دليله العقلي بما يُسمّى بالمصحح، بمعنى: لا يمكن إثبات الإرادة له سبحانه إلا بعد اعتماد كونه حيا، حتى يصح ثبوت الإرادة له جل شأنه، فقال: " نحن إذا أردنا إثباته - أي الوصف بالإرادة فلا يكون إلا بعد - أن نبين أولا صحته عليه جل وعز؛ لأن إثبات الصفة تترتب على صحتها، والذي يدل على أن هذه الصفة تصح على الله تعالى هو ما قد ثبت أن المصحح لها إنما هو كونه حيا، بدليل من كان حيا صحّ أن يريد، ومتى لم يكن حيا لم يصح أن يريد، فيجب أن يكون المصحح لهذه الصفة إنما كونه حيا" (١) وكأنّ القاضي أراد أن يقدم ما يزيل سقط دليله على ثبوت الإرادة الإلهية؛ لكونها توجب للحى حالا يقع منه الفعل على وجهٍ دون وجه. (٢)

إن شئت قلت: هذا المصحح الذي ذكره القاضي يُعدّ من قبيل التصحيح لم عرف عن المعتزلة بأن منهم من منع الإرادة الإلهية مطلقا، ومنهم من صرفها لغير معناها؛ ليعلم أن أمر الإنكار ليس على إطلاقه في مدرسته

(١) القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٣

(٢) راجع للشريف الجرجاني ، التعريفات ص ١٦ دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط ١

المكونة من البصريين وهو منهم، والبغداديين^(١) الذين أنكروها بدليلهم
اللازم عنه إما اجتماع النقيضين أو التسلسل،
يقول تقي الدين النجرائي: " أما أصحابنا البغداديون فقد احتجوا لإبطال
صفة الإرادة له تعالى بوجوده، أفواها قولهم:
لو كان تعالى مریدا، لكان إما يكون مریدا لذاته، أو بإرادة قديمة ، أو
بإرادة حادثة، والأقسام الثلاثة باطلة، فبطل القول بكونه تعالى مریدا — ثم
استرسل النجرائي في بيان بطلان الثلاثة ببيان لوازمها ، فقال: — لو كان
— مریدا لذاته — لوجب أن يريد كل ما يصح لله بمثل ما ذكرناه في شيوع
كونه عالما لذاته... وإذا اقتضت الذات مريدية بعضها وجب أن تقتضي
مريدية الباقي (بمعنى أنه مرید لكل المرادات كالوجود والعدم في وقت
واحد) وأنه باطل، فثبت أنه لا يمكن أن يكون الله تعالى مریدا لذاته.
وبهذا الدليل أيضا يبطل كونه مریدا بإرادة قديمة؛ لأن ليس تعلق
الإرادة القديمة ببعض المرادات أولى ببعض، وحينئذ يلزم المحالات
المذكورة.

(١) السابق في الاعتزال البصرة ثم بغداد، أشهر رؤساء معتزلة البصرة هم: عمرو بن
عبيد، وواصل بن عطاء، ومعمّر بن عباد، وأبو بكر الأصم، وأبو الهذيل العلاف، وبشر
بن المعتمر — الذي أسس بعد ذلك معتزلة بغداد — والفوطي، والنظام، والشحام، وأبو
علي الجبائي، والجاحظ، وأبو هاشم الجبائي، وأبو الحسن الأشعري الذي انتقل بعد ذلك
من مذهب المعتزلة إلى المذهب الكلابي والسلف والقاضي عبدالجبار.
أما معتزلة بغداد : فقد أسسها بشر بن المعتمر، وأشهر رؤسائهم: ثمامة بن أشرس،
وأحمد بن أبي دؤاد، وأبو موسى المردار، وجعفر بن مبشر، وجعفر بن حرب، وأبو
الحسين الخياط، والإسكافي، وأبو القاسم البلخي الكلابي . راجع لـ إبراهيم بن موسى بن
محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ) الاعتصام — هامش ١٥٢/٣
تحقيق د هشام بن إسماعيل الصيني — دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة
العربية السعودية ط ١٤٢٩ هـ — ٢٠٠٨ م

ويستحيل أن يكون مريدا بإرادة حادثة لوجهين: أحدهما : أن تلك الإرادة الحادثة يكون حدوثها مختصا بوقت مع جواز حدوثها قبل ذلك الوقت أو بعده، فيلزم من اختصاصها بذلك الوقت احتياجها إلى إرادة أخرى ويلزم التسلسل... ، الثاني : ... الداعي الذي يدعو إلى الإرادة معا إما أن يكون كافيا في ترجيح الفعل فينسند الطريق في إثبات الإرادة ، أو لا يكون كافيا فلا بد من مرجح آخر ويلزم التسلسل "(١) أو يلزم التغير في ذاته(٢) - على حد قولهم -، ولهذه اللوازم العقلية أبطل البغداديون كونه تعالى متصفا بالإرادة.

ونقل القاضي عن إبراهيم النظام صرفه لمعنى الإرادة إلى فعله أو أمره أو حكمه؛ لأن الإرادة في اللغة إنما تكون ذلك، أو تكون ضميراً(٣) والضمير

(١) تقي الدين النجراتي ، الكامل في الاستقصاء ص ٢٩٠ ، ٢٩١ تحقيق د/ السيد محمد الشاهد المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٩٩م بتصرف
نقل القاضي عبدالجبار دليلاً آخر في إنكار الإرادة عن أبي القاسم ، فيقول : " أحد ما يوردونه في هذا الباب، هو أنهم قالوا: لو كان الله مريدا ومعلوم أنه لم يكن كذلك أبداً، وإنما حصل على هذه الصفة بعد أن لك يكن عليها؛ لوجب أن يكون قد تغير حاله، والغير لا يجوز على الله تعالى، فليس إلا أنه تعالى لا يكون مريدا أصلاً " القاضي عبدالجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٨ ، ٤٢٩

(٢) نقل القاضي عبدالجبار دليلاً آخر في إنكار الإرادة عن أبي القاسم ، فيقول : " أحد ما يوردونه في هذا الباب، هو أنهم قالوا: لو كان الله مريدا ومعلوم أنه لم يكن كذلك أبداً، وإنما حصل على هذه الصفة بعد أن لم يكن عليها؛ لوجب أن يكون قد تغير حاله، والغير لا يجوز على الله تعالى، فليس إلا أنه تعالى لا يكون مريدا أصلاً " القاضي عبدالجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٨ ، ٤٢٩

(٣) الضمير هو السر وداهل الخاضر وَقَالَ اللَّيْثُ: الضَّمِيرُ: الشَّيْءُ الَّذِي تُضْمِرُهُ فِي قَلْبِكَ. تقول: أَضْمَرْتُ صَرَفَ الحَرْفِ، إِذَا كَانَ مَتَحَرِّكًا فَأَسْكَنْتَهُ، وَأَضْمَرْتُ فِي نَفْسِي شَيْئًا، وَالنَّاسِمُ الضَّمِيرُ. راجع للزبيدي تاج العروس ٤٠١/١٢ ، ٤٠٢ تحقيق مجموعة من المحققين دار الهداية بدون تاريخ

يستحيل على الله، أو قرب الشيء من الشيء، كقوله تعالى ﴿جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ فَأَقَامَهُ﴾ (١)، ومعلوم أن الإرادة هنا إرادة مجازية؛ لأنه لا يوصف بها على سبيل الحقيقة غير العقلاء، فيجب أن تكون إرادته ما ذكرناه. (٢) وهذا يعني أن النظام حصر معنى الإرادة بين هذين الطريقتين: إما الفعل أو الأمر أو الحكم، وإما كونها ضميراً، وليس معنى كون الثاني محال أن أسلم بالأول؛ لأن اللغة التي احتج بها تشهد بخلاف ما ذكر من معاني.

• دليل الإرادة الإلهية عند القاضي عبد الجبار :

اعتمد القاضي دليلاً مشتملاً الردّ على ما نقل عن البغداديين في إنكارها، وكذلك النظام ومن افقه في صرفها عن معناها، كالفلاسفة الذين أثبتوها وصرّفوا معناها إلى العلم. (٣) وغيرهم الذين قالوا بأنها الداعية إلى

(١) سورة الكهف: جزء من آية ٧٧

(٢) راجع للقاضي عبد الجبار ، المعنى في أبواب العدل والتوحيد ٣/٦ ، ٤ (جزء الإرادة) تحقيق الأب ج. ش. قنواتي وزارة الثقافة والإرشاد القومي بدون تاريخ (٣) قال الفارابي : " وجود الأشياء عنه لا عن جهة قصد منه يشبه قصدنا ، ولا يكون له قصد الأشياء ولا صدر الأشياء عنه على سبيل الطبع من دون أن يكون له معرفة ورضاء بصورها وحصولها ، وإنما ظهر الأشياء عنه لكونه عالماً بذاته " الفارابي ، عيون المسائل ضمن كتاب الثمرة المرضية في بعض الرسائل الفارابية ص ٢٤٩ ، تحقيق عماد نبيل دار الفارابي بيروت لبنان ط ١ ، ٢٠١٢ م

قال ابن سينا : " واجب الوجود ليست إرادته مغايرة الذات لعلمه ، ولا مغايرة المفهوم لعلمه، فقد بينا أن العلم الذي له بعينه هو الإرادة التي له " الشيخ الرئيس ابن سينا ، الشفاء ٣٦٧/٢ تحقيق الأب قنواتي والأستاذ سعيد زايد وقدم له د/ إبراهيم مذكور طبعة الكتاب التذكاري للشيخ الرئيس ابن سينا بدون تاريخ ، وراجع النجاة ص ٢٥٠ مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ط ٢ ١٩٣٨ م . وهذا الكلام مردود عليه : بأن العلم صفة انكشاف والإرادة تخصيص ، والعلم بالوقوع تابع للإرادة

الفعل والراجعة في معناها أيضا إلى العلم.^(١)؛ لذا: حدد القاضي أولا معنى الإرادة عنده سبحانه بأنها المخصص وليس الفعل أو الأمر أو الحكم أو الداعي؛ فمثلا وقوع الحياة لهذا دون الموت ما هو إلا لمخصص، وبياض هذا دون سواده ما هو إلا لمخصص، ونجاح هذا دون رسوبه ما هو إلا لمخصص، فإذا وجدت المتناقضات في عالمنا ورجح أحدها دون الآخر فليس ذلك إلا لمخصص.

قال : " إذ قد صحت هذه الصفة لله تعالى ، فالذي يدل على ثباتها له تعالى هو أنه في أفعاله تعالى ما وقع على وجه دون وجه، والفعل لا يقع على وجه دون إلا لمخصص هو الإرادة " ^(٢) وفي قول القاضي لمس وإشعار لما يُسمى بقياس الغائب على الشاهد، وكأنه أراد أن يقول: إن الفرد العادي الموصوف بالحياة لا يتمكن من الاختيار بين البدائل، أو يرجح أحدها على مقابله إلا عن طريق الإرادة، وهي بهذا تعني أنه خصص هذا على ذلك وقصده وشاءه .

الله عز وجل قصد الخلق للعالم على عدمه، يعني أراد ترجيح الخلق، شاء وخصص فيه الكبير والصغير، الأسود الأبيض، البشر والحيوان والجماد، السماء والأرض، وكون الاعتراف حاصل بأنه واجب الوجود

(١) ذكر تقي الدين النجراتي أن " أبا الهزيل (ت٢٢٧هـ) والنظام (ت٢٣٥هـ) والجاحظ(ت٢٥٥هـ) وأبا القاسم البلخي (٣١٩هـ) وشيخنا ركن الدين الملاحمي رحمهم الله تعالى ذهبوا إلى أنه لا للإرادة والكرهية شاهدا وغائبا إلا الداعي أو الصارف، وذلك في الشاهد هو العلم أو الاعتقاد أو الظن ؛ لاشتغال الفعل على مصلحة أو مفسدة " وقد فصل المعتزلة كيفية تفسير الداعية أو الإرادة الإلهية بالميل المنبعث عن النفس حين ذكروا أن المفسدة أو المصلحة " إما راجعة إلى الفاعل أو إلى غيره ، ولما استحال في حق الله تعالى الاعتقاد أو الظن، لم يكن الداعي في حقه والصارف إلا العلم باشتغال الفعل على المصلحة أو المفسدة إلى غيره " الجراني ، الكامل ٢٨٤

(٢) القاضي عبدالجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٤

الخالق القادر العالم لزم صراحة أن تثبت له الإرادة الثابتة في مخلوقه، وبالتالي فالخالق أولى من أن يوصف بها وتثبت له من باب الاشتراك المعنوي (١).

يقول القاضي: "الدلالة على أن الله تعالى يريد في الحقيقة ... إن الخبر لا يكون خبراً إلا أن المخبر مریداً للإخبار به، عما هو خبر وكذلك الخطاب لا يكون خطاباً له، وكذلك القول في الأمر والتكليف والثواب والعقاب والمدح والذم ، فإذا صحّ وقوع جميع ذلك منه تعالى فيجب كونه مریداً، وقد بينا أن نفس ما يقع خبراً أو أمراً كان يجوز أن يقع على خلافه، فيجب أن يكون الذي لأجله يختص بكونه خبراً أو أمراً ، كون فاعله مریداً" (٢) وبهذا نلاحظ أن القاضي عبد الجبار قد خالف غالب مدرسته في إثبات الإرادة الإلهية المخصّصة لكل مراداته تعالى، ولم تكن عنده عملية الخلط بينها وبين باقي الصفات كما عند الكثير من أهل مدرسته الذين ردوها إلى صفة العلم أو إلى الذات كما عند أبي هذيل العلاف (٣).

• دليل الإرادة الإلهية عند الإمام الشيرازي:

اعتمد الإمام الشيرازي دليلى العقل والنقل في إثبات صفة الإرادة، واعتمد فكرة الخلف في الدليل العقلي، أجراه في إثبات في جميع صفاته تعالى الثبوتية ، فقال: "والكلام في إثبات جميع صفاته الذاتية كالكلام فيما ذكرناه من إثبات العلم والقدرة" (٤) وبناء عليه: يكون الدليل الذي أراده

(١) الاشتراك معنوي مقول بالتشكيك ، فالإرادة فيه أقدم وأشد وأولى .

(٢) القاضي عبد الجبار ، المغني في أبواب العدل والتوحيد ١٠٤/٦

(٣) نقل القاضي عن أبي هذيل أن الإرادة : " هي الذات والذات هي الإرادة ، وإرادة الله تعالى غير المراد ، فأرادته لما خلقه هي خلقه له وهي معه ، وخلق الشيء عنده غير الشيء ، وإرادته لطاعات العباد هي أمره بها " القاضي عبد الجبار ، المغني ٤ / ٦

(٤) الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى مذهب أهل الحق ص ١١٩ .

الإمام ولم ينطق به على غرار ما قاله في صفتي العلم والقدرة (١) على النحو التالي :

الإرادة ضدها الكراهة والإباء (٢) بمعنى أن يكره سبحانه الشيءَ ولأ يقدر على إيبائه أي منعه، فلو لم يكن سبحانه وتعالى مريداً لكان موصوفاً بضدها وهو المكره، فيصبح الوصف به (أي بالمكره) قديماً، والقديم يستحيل عدمه، فلا يكون أبداً مريداً، وذلك نقص، والله تعالى موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص، فيستحيل كونه مكرهاً ويجب وصفه بأنه مريد .

الملاحظ من كلا الدليلين للقاضي والإمام أنهما اعتمدا فيهما على نواحي منطقية كاللزوم المنطقي (٣) عند القاضي، والذي أراد به بيان علاقة منطقية

(١) قال الإمام الشيرازي في إثبات صفة العلم القدرة : " لو لم يكن تعالى موصوفاً بالعلم لكان موصوفاً بضده وهو الجهل ثم يكون الجهل صفة له قديمةً والقديم يستحيل عدمه فلا يكون أبداً عالماً ، وذلك نقص ، والرب تعالى موصوف بصفات الكمال لا بصفات النقص ... ضد القدرة العجز ، فلو لم يكن في الأزل موصوفاً بالقدرة لكان موصوفاً بضدها وهو العجز ، ثم يصبح العجز صفة له قديمةً ، والقديم يستحيل عدمه كما ذكرنا في العلم ، فلا يكون أبداً قادراً ، وذلك آفة والرب تعالى منزّه عن الآفة " الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى مذهب أهل الحق ص ١١٨ ، ١١٩ .

(٢) أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت ٣٩٥هـ) الفروق اللغوية ص ١٢٨ حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر بدون تاريخ

• الإيباء: أَنْ تَعْرِضَ عَلَى الرَّجُلِ الشَّيْءَ فَيَأْبَى قَبُولَهُ. أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ) معجم مقاييس اللغة ٤٥/١ تحقيق عبد السلام محمد هارون دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

(٣) اللزوم عبارة عن " ارتباط بين شيئين، بحيث إذا وجد أحدهما بعينه وجد الآخر بعينه بدون عكس كلي، وهذا الواحد المعين الذي إذا وجد وجد الآخر هو المنزوم، والآخر هو اللازم " أ.د/ محمد شمس الدين إبراهيم - تيسير القواعد المنطقية شرح الرسالة

بين المبادئ والنتائج فإذا كانت القضية (أ) لازمة عن قضية أو عدة قضايا مثل (ب) أمكنك إذا كانت (ب) صحيحة أن تبرهن بمقتضى قواعد المنطق على صدق القضية (أ)". (١) وهذا ما طبقه القاضي في دليله، بمعنى أنه متى ثبت الخبر والتكليف والثواب والعقاب لزم عنه ثبوت المخبر المرید لهذا الخبر والتكليف والثواب والعقاب، ويؤكد أن ما قدم به القاضي من فكرة المصحح كان متوافقاً مع دليله .

كذلك القياس المنطقي (٢) في دليل الإمام الشيرازي بطريقة الخلف، وبيانه على النحو التالي :

الله قديم ——— مقدمة صغرى

والقديم مكره ——— مقدمة كبرى

الله مُكْرَه ——— نتيجة (باطلة)

هذه النتيجة باطلة؛ لكونه تعالى واجب الوجود اللازم أن يكون موصوفاً بصفات الكمال التي توجب له الإرادة الإلهية، وتنفي عنه ما لا يليق بذاته تعالى ككونه مكرهاً، فإذا انتفى عنه الإكراه ثبت له الإرادة؛ لذا: استأنس واستشهد الإمام بعد فكرته من الناحية العقلية، بقوله تعالى : ﴿ فَحَالٌ لِمَا

الشمسية ص ٣٥ مطبعة دار الوفاء الطبعة الثالثة ١٩٦٧ م ويقدم الفخر (٦٠٦هـ) في تناوله للزوم المنطقي قاعدة، هي " تصور المَلْزُومِ يَسْتَلْزِمُ تصور اللّازِمِ " الفخر الرازي — معالم أصول الدين ص ٥٣ تحقيق / طه عبد الرؤوف سعد المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة سنة الطبع ٢٠٠٤ م وبناءً عليه: يتبين أن الملزوم ما يقتضي غيره كالنار للإحراق، واللازم ما يكون مُقْتَضَى غيره للإحراق للنار .

(١) الدكتور جميل صليبا — المعجم الفلسفي ج ٢ ص ٨٣ دار الكتاب اللبناني بيروت لبنان طبعة ١٩٨٢ م

(٢) قول مؤلف من قضايا متى سلمت لزم عنها لذاتها قول آخر . للقطب الرازي ، تحرير القواعد المنطقية ص ١٣٨ طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الثانية

يُرِيدُ ﴿١﴾ أَي مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ، وَقَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ (٢)

ب - مواضع الاختلاف بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي (الحدوث والقدم)

راعى كل من القاضي والإمام الأصول التي بُني عليها مدرستيهما، فالقاضي لأصل التوحيد^(١) قال بحدوثها" اعلم أنه مرید عندنا بإرادة محدثة^(٢)؛ حتى لا يتعدد القدماء؛ وذلك لأن القدم عند المعتزلة أخص الوصف له سبحانه، ونُقل عن رأس المعتزلة واصل بن عطاء قوله: " من أثبت لله معنى صفة قديمة فقد أثبت إلهين ... وإنما شرعت أصحابه فيها ... إلى رد جميع الصفات إلى كونه عالما قادرا"^(٣)

(١) سورة البروج: الآية ١٦

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٢٥ . هذه الآية فيها تقديم وتأخير، فيكون المعنى من شرح صدر نفسه بالإيمان فقد أراد الله أن يهديه أي يخصه بالألطف الداعية إلى الثبات على الإيمان أو يهديه بمعنى أنه يهديه إلى طريق الجنة ومن جعل صدره ضيقاً حرجاً عن الإيمان/ فقد أراد الله أن يضلّه عن طريق الجنة أو يضلّه بمعنى أنه يحرمه عن الألطف الداعية إلى الثبات على الإيمان. الفخر الرازي ، مفاتيح الغيب ١٣٩/١٣ دار إحياء التراث العربي - بيروت

الطبعة: الثالثة - ١٤٢٠ هـ

(٣) الأصول خمسة عند المعتزلة: الأول : التوحيد ، الثاني : العدل ، الثالث : الوعد والوعيد ، الرابع : المنزلة بين المنزلتين ، الخامس : الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر . راجع للقاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ١٤١ ، ٢٩١ ، ٦٠١ ، ٦٨٥ ، ٧٢٩ تحقيق عبد الكريم عثمان مكتبة وهبة ط ٢ ، ٢٠١٠ م

(٤) القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٩

(٥) الشهرستاني (ت ٥٤٨ هـ) ، الملل والنحل ١/٤٤ ، ٤٦ مؤسسة الحلبي بدون تاريخ

لكن: يلزم القاضي من هذا القول أن يعتري الذات الإلهية نقص ويتخللها الحادث؛ لذا: قال بـ : " إرادة محدثة موجود لا في محل" (١) وبرهن على هذا الوجود (لا في محل) بعد ثبات حدوثها عنده مستخدما السبر والتقسيم (٢)، فأبطل كل وجه إلا وجه (لا في محل) فأبطل أن الإرادة لا تكون في ذاته ولا في غير ذاته سواء أكانت موصوفة بالحياة أو بغير الحياة كالجماد، وغيره إما فيه حياة أو لا كالجماد، وهذا لا يصح، فليس إلا أن لا يبقى إلا أن تكون لا في محل — على حد قوله — : " إما أن تكون فيه تعالى أو لا فيه، والأول باطل؛ لأنه ليس بمحل للحوادث، وإذا لم تحلّه، فإما أن تحل غيره أو أن توجد لا في محل، وغيره إما أن تكون فيه حياة أو لا حياة فيه، وقد مضى في غير موضع أن وجود إرادته تعالى في الجماد أو في محل فيه حياة لا تصح، فليس إلا وجودها لا في محل" (٣) وبناء عليه، يلزم الآتي :

١- أن يبين القاضي كيفية الصلة بين الإرادة الحادثة التي لا في محل، وبين الذات الإلهية، بمعنى ليست بذاته ولا بغيره فكيف تعلقها بذاته؟

- (١) القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٩ راجع للقاضي عبد الجبار ، المغني ٦ / ٣
- (٢) يقول الجويني (ت ٤٧٨هـ) " ومعناه على الجملة : أن الناظر يبحث عن معان مجتمعة في الأصل ، ويتبعها واحدا واحدا ويبين خروج آحادها عن صلاح التعليل به ، إلا واحدا يراه ويرضاه " إمام الحرمين أبي المعالي عبد الملك الجويني — البرهان في أصول الفقه ٢ / ٨١٥ — تحقيق د/ عبدالعظيم الديب كلية الشريعة جامعة قطر بدون تاريخ ويقول الغزالي (ت ٥٠٥هـ) " السبر والتقسيم دليل صحيح ، وذلك أن يقول : هذا الحكم معطل ، ولا علة له إلا كذا أو كذا ، وقد بطل أحدهما ، فتعين الآخر " الإمام أبو حامد محمد بن محمد الغزالي — المستصفى من علم الأصول — ٣ / ٦١٨ — تحقيق د/ حمزة بن زهير حافظ الجامعة الإسلامية كلية الشريعة المدينة المنورة بدون تاريخ .
- (٣) القاضي عبد الجبار ، المحيط بالتكليف ص ٢٧٧ تحقيق عمر السيد عزمي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانتباء والنشر بدون تاريخ

٢- أن تصبح الإرادة عند القاضي عبارة عن عَرَض يحتاج لذات يقوم بها، فيلزم أن يلحق الذات بالحدوث، وهو عين ما أراد القاضي نفيه، فالمعلوم أن الموجود الذي لا في محل إنما هو العرض، ومحكوم عليه بالحدوث لتجده، فإما أن يقول القاضي يقدم الإرادة القائمة بالذات، وهو عكس مذهبه، أو لحوق الحدوث للذات وهذا عكس قصده الذي هو التنزيه للذات.

يبدو تأثر القاضي عبدالجبار بأبي علي وأبي هاشم وسائر من تبعهما القائلين بأنه مريد في الحقيقة بإرادة محدثة ليست لازمة لذاته أو قديمة وتوجد لا في محل، وأنه لا مانع يمنع من صحة ذلك فيها^(١) والتمائل في وجودها الذي لا في محل يلحظ: أن الحكم بوجود الإرادة مقيد بقيد سلبي، كما يقال في المنطق: بشرط لا شيء؛ لذا: كان الحكم بأنها حادثة غير لازمة للذات، بمعنى أنها ليست من صفات الذات، بل من صفات الفعل^(٢) عند

(١) راجع للقاضي عبدالجبار ، المغني في أبواب العدل والتوحيد ٦/ ٣ ، ١٧٤ ،
(٢) الصِّفَات الذاتية هي ما يصح ان يوصف بها في الأزل ولا يزال. و الصفات الفعلية فهي ما لا يصح أن يوصف بها في الأزل وفي لا يزال ، والذاتية كالحياة وَالْقُدْرَةَ وَالْعِلْم والكَلَام والسمع وَالْبَصَرَ والارادة، وَالْفعلية كالتخليق والترزيق والإيتشاء والإبداع والصنع وغير ذلك من صِفَات الفِعْل لم يزل وكأ يزال بصفاته وأسمائه . أبو حنيفة ، الفقه الأكبر ص ١٦ مكتبة الفرقان - الإمارات العربية ط ١ ، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م . والشيرازي ، الإشارة ص ١١٧ ، ١١٨

ورأيي أن كل صفات الله تعالى أزلية قائمة بذاته موصوف بها منذ الازل، فلا يقال أن هذه من صفات الفعل؛ لأن فيه جواز الحدوث على ذاته، وليس منذ خلق الخلق استفاد اسم الخالق، ولا بإحدائه البرية استفاد اسم الباري، له معنى الربوبية ولا مربوب ومعنى الخالق ولا مخلوق كما أنه محيي الموتى بعدما أحيا استحق هذا الاسم قبل إحيائهم، كذلك اسم الخالق قبل إنشائهم ذلك بأنه على كل شيء قدير. راجع لجمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي (ت ٥٩٣هـ) أصول الدين ص ١١٤ تحقيق د/ عمر وفق الداعوق دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان ط ١ ، ١٤١٩ - ١٩٩٨ أضف إلى ذلك أن صفات الفعل واقعة تحت قدرته وإرادته وعلمه ، لكن: لا يقال أنه كان أزلا خالفا

القاضي الذي قال: " لا خلاف بين المعتزلة في أن الإرادة من صفات الفعل" (١)؛ ليتناسب ذلك مع القول بالحدوث.

استدل القاضي على القول بحدوث الإرادة بقوله تعالى ﴿إِنَّمَا قَوْلُنَا لِشَيْءٍ إِذَا أَرَدْنَاهُ أَنْ نَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٢) ثم عقب بقوله : " إذا تفيد الاستقبال، وذلك يقتضي كونه مريدا بعد أن لم يكن كذلك " (٣)، فيصبح تعلق الإرادة صلوحى حادث على حد رأي القاضي.

يُبد أن قول الإمام الشيرازي جاء على عكس قول القاضي، فقد اعتقد كما اعتقد أهل السنة والجماعة^(٤) (الأشاعرة والماتريدية) أن الإرادة الإلهية من

ورازقا؛ لأن ذلك يؤدي إلى قدم المخلوق والمرزوق، بل يقال : إنه قادر على الخلق والرزق منذ الازل أي ذاته قادرة على الفعل منذ الأزل لذا: اخترت أن هذه الصفات أيضا صفات ذات .

(١) القاضي عبدالجبار ، المغني في أبواب العدل والتوحيد ٣/٦

(٢) سورة النحل: الآية ٤٠

(٣) القاضي عبدالجبار ، المغني ٦ / ١٤٢ (جزء الإرادة)

(٤) أهل السنة والجماعة : إذا أطلق أهل السنة والجماعة فالمراد بهم الأشاعرة والماتريدية، قال السبكي في شرح عقيدة ابن الحاجب : اعلم أن أهل السنة والجماعة كلهم قد اتفقوا علي معتقد واحد فيما يجب ويجوز ويستحيل ، وإن اختلفوا في الطرق والمبادئ الموصلة لذلك . وبالجملة فهم بالاستقراء ثلاث طوائف : الأولى : أهل الحديث ، ومعمد مبادئهم الأدلة السمعية – الكتاب والسنة والإجماع – . الثانية : أهل النظر العقلي ، وهم الأشاعرة والحنفية ، وشيخ الأشعرية أبو حسن الأشعري ، وشيخ الحنفية أبو منصور الماتريدي ، وهم متفقون في المبادئ العقلية في مطلب يتوقف السمع عليه ، وفي المبادئ السمعية فيما يدرك بالعقل جوازا فقط ، والعقلية والسمعية في غيرهما =واتفقوا في جميع المطالب الاعتقادية إلا في مسائل . الثالثة : أهل الوجدان والكشف وهم الصوفية ، ومبادئهم مبادي أهل النظر والحديث في البداية ، والكشف والإلهام في النهاية . راجع للبياضي الحنفي، إشارات المرام من عبارات الإمام هامش ص ٢٩٨

صفات المعاني الثابت لها القدم والأزلية كذاته تعالى (١)، حيث قال: "إن الله عز وجل مرید بإرادة قديمة أزلية" (٢) فالإرادة عنده ليست حادثه ولا من صفات الفعل — على حد قول من قسم الصفات إلى ذاتية وفعلية —؛ لأن حدوثها يعني: الميل الحامل على إيقاع الفعل وإيجاده، وتكون مع الفعل

المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة ٢٠٠٨م. وراجع لحمد السنان ، فوزي العنجري تقریظ محمد حسن هيتو ، محمد سعيد البوطي أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلتهم ص ٦ ، ٧ ، ٨١ : دار الضیاء للنشر والتوزيع بدون تاریخ

(١) صفات المعاني لها أربعة أحكام:

١- أن هذه الصفات ليست هي الذات ، بل زائدة على الذات فالله تعالى عالم بعلم قادر بقدرة مرید بإرادة حي بحياة سمیع بسمع بصیر ببصر متكلم بكلام .وهذه الصفات ليست هي الذات ؛ لأن للذات مفهوما وللصفة مفهوما آخر

٢- هذه الصفات كلها قائمة بذاته تعالى ، ولا يجوز أن يقوم شيء منها بغير ذاته ، سواء أكان ذلك في محل أو لم يكن في محل .

٣- هذه الصفات كلها قديمة ؛ لأنها لو كانت حادثه لكان الله تعالى محلا للحوادث ، وقد خالف الأشاعرة بقولهم هذا من قال من المعتزلة بحدوث الإرادة والكلام ، وخالفوا أيضا من أجاز قيام الحوادث بذاته تعالى مثل الكرامية

٤- أن الأسماء المشتقة لله تعالى من هذه الصفات صادقة عليه أزلا وأبدا ، فهو تعالى كان ولا يزال حيا ، قادرا ، عالما ، مریدا ، سمیعا بصیرا ، متكلم . وأما ما يشتق له من الأفعال كخالق والرازق والمعز والمذل فقد اختلف في أنه يصدق عليه في الأزل أم لا ؟ فقال قوم : هو صادق أزلا ، إذ لو لم يصدق لكان اتصافه به موجبا للتغير . وقال قوم : لا يصدق إذ لا خلق في الأزل راجع لأبي عبدالله السنوسي (ت ٨٩٥هـ) شرح السنوسية الكبرى ص ٢٢٠ ضبط وتعليق أد/ عبدالفتاح عبدالله بركة دار البصائر القاهرة ط ١٣٠١٣م . ، أد/ عبدالعزيز سيف النصر فلسفة علم الكلام في الصفات الإلهية — ص

١٥٣ : ١٥٧ مكتبة الإيمان بالقاهرة ط ١٣٠١٣م

(٢) الشيرازي ، الإشارة ص ١١٩

وتجمعه وإن تقدمت عليه بالذات، أو هي قوة النزوع وتكون قبل الفعل، ولها مظاهر تسعة:

أولها : الميل، وذلك حين يجذب الإنسان إلى الشيء.

ثانيها: الولوج، وذلك عند اشتداد الميل .

ثالثها: الصباية، وذلك حين اشتداد الولوج .

رابعها: الوجد، وذلك حين اشتداد الصباية.

خامسها: الشغف، وذلك حين يتمكن الوجد منه.

سادسها: الهوى، وذلك حين استحكم الشغف .

سابعها : الغرام، وذلك حين يستولي الهوى على الجسد.

ثامنها : الحب الذي إذا هاج يفنى المحب .

تاسعها: العشق، الذي يعني الطفح بعد هياج الحب.(١)

كلها معان لا تليق بجلال الله لو قلنا بحدوث الإرادة، وهذا ما راعاه الشيرازي ، لكنّ القاضي لم يراع فكرة المعاني هذه، قدر مراعاته أمرين مهمين :

الأول: فكرة تعدد القدماء، فقال: " لو كان القديم تعالى مريدا بإرادة قديمة، لوجب أن تكون هذه الإرادة مثلا لله تعالى؛ لأن القدم صفة من صفات النفس — أي الذات القديمة — ، والاشتراك فيها يوجب التماثل — ثم ضرب مثلا فقال: — ألا ترى أن السواد لما كان سوادا لذاته وجب في كل ما شاركه في كونه سوادا أن يكون مثله، والاشتراك في القديم يوجد الاشتراك في سائر الصفات، وقد عرف فسادَه" (٢) لأصل التوحيد الذي يعني أن القديم واحد ولا تعدد فيه، فلا يمكن عنده أن تكون الإرادة قديمة لذاته؛ لأن ذلك يؤدي إلى تجويز التغير عليه؛ لأن الموجودات تتعلق بالإرادة، وهي متجددة ومتغيرة ،

(١) راجع لعبدالمنعم الحفني ، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة ص ٣٨ ، ٣٩ مكتبة

مدبولي القاهرة ط٣، ٢٠٠٠م

(٢) القاضي عبدالجبار، شرح الأصول الخمسة ص ٤٣٦

فلو كانت الإرادة قديمة لوقع التغيير في ذات الله تعالى^(١)؛ لذا: هي حادثة وحتى لا تكون ذاته محلا للحوادث، جعلها القاضي لا في محل.

الثاني : إرادته تعالى لا لذاته (اي ليست ذاتية)؛ حتى لا يلزم عنه وجود ما يريده وما لا يريده، كما في علمه تعالى بما يكون وما لا يكون، فقال: " كما يعلم ما يكون وما لا يكون ، فإنه يعلم ما لا يكون من مقدراته يصح أن يختاره ويفعله، وليس كذلك الحال فيما قالوه ؛ لأنه لو كان مريدا لنفسه، لوجب أن يستحيل أن يفعل ما ليس بمريد له؛ من حيث كانت الإرادة عندهم موجبة – (لازمة لذاته) – فلا يصح أن يريد الشيء إلا ويجب كونه، ولا يصح أن يكون ما لا يريده، فقد صحّ بذلك مفارقة ما قلناه، وسلم مكا الأزمنام، وهذه الدلالة تبطل قول من يقول: إنه مريد بإرادة قديمة أيضا ... فإذا ثبت أنه مريد، وبطل أنه مريد لنفسه ولا لنفسه ولا لعلّة، وإرادة قديمة، يجب كونه مريدا بإرادة محدثة؛ لأننا لو لم نقل بذلك لأدى إلى خروجه من أن يكون مريدا أصلا"^(٢)

إن المدقق يلمح أن القاضي قد اعتمد في كلامه على ما يسمّى بفكرة الإيجاب عند الفلاسفة^(٣) بمعنى: أن الإرادة إذا كانت لذاته كان مالا يريده

(١) أ.د/ عبدالكريم عثمان حاشية كتاب شرح الأصول الخمسة ص ٤٢٦

(٢) القاضي عبدالجبار ، المغني ٦ / ١٣٩ ، ١٤٠ (جزء الإرادة)

(٣) الإيجاب : في اللغة الإثبات ، وعند الفلاسفة إيقاع النسبة وإيجادها ، وفي الجملة هو الحكم بوجود محمول للموضوع ، والإيجاب نقيض السلب ، كما أن الإثبات نقيض النفي ، ومن معاني الإيجاب الاضطرار وهو مقابل للاختيار ؛ لأن المختار إن شاء فعل وإن لم يشأ لم يفعل أي الذي يصح منه الفعل والترك ، وهو غير متصور في حق الموجود المتصف بحرية الاختيار ، ومع ذلك فبعض الفلاسفة يعتقدون أن الإيجاب صفة كمال لله ؛ لأنهم يقولون مبدأ العالم موجب بالذات . جمال صليبا – المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية – ١ / ١٧٩ – دار الكتاب اللبناني بيروت. ١٩٨٢ م ،

تعالى مرادا له؛ لأنه كلما وجدت الإرادة وجد المراد حتى لو كان غير مراد له، فالإرادة من لوازم ذاته، وبناء عليه: يلزم أن تكون الإرادة ليست لذاته ولا قديمة .

ومن ثمّ: تأتي إشكالية الإرادة الإلهية عند القاضي من ناحية والإمام من ناحية أخرى؛ لأنه لو قال أحد بقدمها ولزومها للذات، للزمه القول بتعدد القدماء أو نفهيا، وكلامهما لا يليق بجلال الله تعالى عند القاضي ؛ لذا : قال أنها لا في محل حادثة .

ولو قال أحد بحدوثها للزمه القول بتعلق الحادث بذات الباري القديمة، وهذا ما لا يليق بجلال الله تعالى عند الإمام؛ لذا : قال بقدمها ولزومها لذاته تعالى .

والسؤال : أيهما صواب ؟

إجابة أراها لا تكون إلا فيما سبق به الإمام الأشعري (٣٣٠هـ) في كلامه على قدم الإرادة، وأقدمها للقاضي عبدالجبار رحمه الله تعالى على هيئة معارضة^(١) لدليله الذي بنى عليه كلامه ورأيه، فقد قال الأشعري: "الدليل على قدم الإرادة لله تعالى؛ لأنها لو كانت محدثة لكانت لا تخلو من أن يحدثها في نفسه أو في غيره أو قائمة بنفسها، فيستحيل أن يحدثها في نفسه لأنه ليس بمحل للحوادث، ويستحيل أن يحدثها قائمة بنفسها لأنها صفة والصفة لا تقوم بنفسها كما لا يجوز أن يحدث علما وقدرة قائمين بأنفسهما، ويستحيل أن يحدثها في غيره لأن هذا يوجب أن يكون ذلك الغير مريدا بإرادة الله تعالى، فلما استحالت هذه الوجوه التي لا تخلو الإرادة منها لو

والجرجاني ، شرح المواقف ٨ / ٥٧ ضبط وتصحيح محمود عمر الدمياطي دار الكتب

العلمية بيروت ط ١ ، ١٩٩٨م

(١) المعارضة: إقامة الخصم الدليل على خلاف ما أقام المستدل الدليل عليه ونعني بخلافه نقيضه أو ما يستلزم نقيضه. الشيخ أحمد مكي ، تعليق على الرسالة الموضوعية في أدب البحث ص ٣١ جمعية النشر والتوزيع والتأليف بالأزهر ط ١ بدون تاريخ

كانت محدثة، صح أنها قديمة، وأن الله لم يزل مريدا بها^(١) من هذا يتبين الآتي :

١- بطلان القول بالحدوث للإرادة، وذلك لعملية الحصر في الدليل (في الذات، في غيرها، قيامها بنفسها) وكلها ممنوعة، وهذا ما يمكن أن نسميه بالنقض الجمالي^(٢)؛ لمنعه كل حالات الحدوث ردا على القاضي وموافقة للإمام الشيرازي في القول بقدوم الإرادة .

٢- القول بقدوم الإرادة لا يعني تعدد القدماء، لأنها صفة لا تقوم بنفسها بل تقوم بالذات الموصوفة بالقدم، فالقول بأنها لاهي هو ولاهي غيره^(٣) عند أهل السنة والجماعة (الأشاعرة) دقيق للغاية؛ فليست هي هو من حيث المعنى؛ لأن معنى الذات غير معنى الإرادة، وليست هي غيره من حيث الحكم؛ لأن ما يلحق الذات من ناحية الحكم بالقدم والأزلية^(٤) يلحق الصفات التي تخصها، وبناء عليه: لا تعدد للقدماء، فتسقط حجة القاضي وتثبت قول واختيار الإمام الشيرازي أن الله مرید بإرادة قديمة، لها تعلقان: صلوحى

(١) الإمام الأشعري ، اللمع ص ٤٧ ، ٤٨ صححه وقدم له د/ حمودة غرابية مكتبة الخانجي بالقاهرة ط١ ، ٢٠١٠م

(٢) النقض : ادعاء السائل بطلان دليل المعل بعد تمامه متمسكا بشاهد يدل على بطلانه والشاهد هو إما تخلف النتيجة أو استلزام محال راجع للعلامة عبدالرشيد الجونغوري - الرشيدية على الرسالة الشريفة في أدب البحث والمناظرة ص ٤٥ تحقيق على مصطفى الغرابي مكتبة الإيمان القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٦م راجع للشيخ محمد الأمين الشنقيطي — آداب البحث والمناظرة القسم الثاني ص ٦٥ مكتبة ابن تيمية القاهرة بدون تاريخ.

(٣) راجع للشهرستاني ، الملل والنحل ١ / ٩٥ مكتبة ومطبعة الحلبي

(٤) نقول : كل قديم أزلي ، وليس كل أزلي قديم ؛ لأن القديم لا أول لوجوده ، أما الأزلي لا أول له وجودا وعدما ، فبينهما عموم وخصوص مطلق ، وقد يقول البعض إنهما مترادفان .

قديم أي صلاحيتها في الأزل للتخصيص، وتنجيزي قديم أي تخصيص الله تعالى الشيء أزلا بالصفات التي يعلم أنه يوجد عليها. (١) ولا يكون ذلك إلا في الممكن كالقدرة سواء بسواء، وتعقل التعلق للإرادة يكون قبل تعقل تعلق القدرة النافذة لكونها تخصيص لهذا المراد الذي أخرجته هذه القدرة، وتأتي بعد تعقل تعلق العلم لكونه كشافا وإحاطة، هذه التعلقات تأتي ليس على سبيل الترتيب في الخارج؛ لأنها كلها صفات قديمة، والقديم لا ترتيب فيه حتى لا يلزم الحدوث للمتأخر .

(١) راجع للباجوري تحفة المرید ص ١٤٢

المبحث الثاني:

الفعل الإنساني وعلاقته بالإرادة الإلهية بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي

المعلوم أنه ما من فعل محكوم عليه إلا ويلزم أن تسبقه إرادة مرتبطة به، ومخصصة له، وهو ما كان مبنى الحديث في الإرادة الإلهية عند القاضي والإمام رحمهما الله تعالى.

إن القاضي عبد الجبار حين تناول الكلام عن الإرادة الإلهية لمس به الفعل الإنساني وعلاقته بها، حيث قال: " إنه تعالى مرید في الحقيقة لفعله وفعل غيره" (١) لكن: إرادته لفعل غيره من ناحية الحسن فقط؛ لأنه تعالى لا يريد ولا يفعل القبيح، يقول القاضي عبد الجبار: " إذا وصفنا القديم بأنه عدل حكيم، فالمراد به أنه لا يفعل القبيح أو يختاره، ولا يخل بما هو واجب عليه، وأن أفعاله كلها حسنة" (٢) وبناء عليه: إرادته لا تكون إلا حسنة، والفعل الإنساني نرى فيه قبحاً ومعصية، فهل يكون مراداً لله تعالى؟

الجميع على اتفاق أن الله تعالى لا يفعل فعلاً إلا وقد أَرَادَهُ حتى لا يتصف بالعجز والإكراه، يقول القاضي: " وجوب أن يريد سائر أفعاله، فلأننا قد عرفنا أن العالم بما يفعله — إذا فعله لغرض يخصه — لا بد من أن يريده " (٣) واعتماد القاضي في كلامه على قياس الغائب على الشاهد (٤)، والجمع هنا

(١) القاضي عبد الجبار ، المعنى ٦ / ٧

(٢) القاضي عبد الجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٢٩١

(٣) القاضي عبد الجبار ، المحيط بالتكليف ص ٢٨٣

(٤) عرفه الآمدي (ت ٦٣١هـ) بأنه: " الحكم باشتراك معلومين في حكم أحدهما ، بناء على جامع بينهما ، كالحكم بأن الباري تعالى ... موجود كما في الشاهد " (٤) الإمام سيف الآمدي — أبحاث الأفكار في أصول الدين — ج ١ — ٢١٠ — تحقيق أ.د/ أحمد محمد المهدي — دار الكتب والوثائق القومية الطبعة الثانية ٢٠٠٤ ، ١٤٢٤هـ

بالعلة كقولنا الإرادة في الشاهد علة للتخصيص والله تعالى مخصص فيكون مريداً. (١) لأفعاله تعالى الموصوفة كلها بالحسن .

أما أفعال غيره سبحانه وتعالى تختلف عند القاضي باختلاف مراتبها، وهي على نوعين:

النوع الأول: الواجبة منها ما حصلت فيه أمانة الإرادة كالأمر والترغيب كالفرائض مثلاً، فالله تعالى يريد لها؛ لذا: أمر بها؛ لأن الأمر لا يكون أمراً إلا ويكون مراداً له سبحانه.

النوع الثاني: غير الواجبة، وهي على ضربين:

- المباح وهو الفعل الذي لم يأمر الله تعالى به ولم ينه عنه، فلا يريد الله تعالى ولا يكرهه.

فمثلاً : الوجود هو الجامع بين الباري وبين الممكن مع الفارق ؛ لأن الاشتراك بين الواجب والممكن في الوجود مقول بالتشكيك ؛ لأن الوجود في حق الواجب أولى أقوى وأول وأشد ، والبين أن قياس الغائب على الشاهد من أهم الأدلة في علم الكلام، وهذا ما بنه إليه السيد الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) بقوله : " إنما يسلكونه إذا حاولوا إثبات حكم لله سبحانه وتعالى فيقيسونه على الممكنات قياساً فقهاً ، ويطلقون اسم الغائب عليه ؛ لكونه غائبا عن الحواس ، ولا بد في هذا القياس ... من إثبات علة مشتركة بين المقيس والمقيس عليه " السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني — شرح المواقف ج ٢ ص ٢٨ — دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٩٩٨م ١٤١٩هـ .

(١) راجع لإمام الحرمين الجويني — البرهان في أصول الفقه — ج ١ ص ٢٥ تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧ م وقد نبه علماء الأصول إلى أن الكثير من مباحث أصول الدين مبني على قياس الغائب على الشاهد . راجع للعلامة أبي العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي — شرح تنقيح الفصول ص ٤١٢ تحقيق طه عبد الرؤوف سعد الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م

• المعصية وهو الفعل الذي نهى الله تعالى عنه، فلا يريد الله تعالى بل يكرهه، هذا الكره ثبت من النهي والزجر والتهديد، بل وقد نفاه الله تعالى عن نفسه. (١)

واستشهد القاضي بقوله تعالى: ﴿وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ﴾ (٢) وقوله تعالى: ﴿وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِلْعِبَادِ﴾ (٣) وهذا الاستشهاد لدليل على أن الإنسان يُفسد ويعصي، ومن ثم تأتي إجابة السؤال: هل القبح والمعصية في الفعل الإنساني مرادان لله تعالى؟

الجواب عند القاضي: لا يكونا مرادين له تعالى؛ لأن الإنسان يفعل فعله بحرية، بل وخالق لأفعاله؛ حتى لا يُقال أن الله تعالى يفعل قبيحا، ومعلوم أن الإرادة لا تكون إرادة بمعنى التخصيص إلا سبقت الفعل، ففعل العبد حادث تسبقه إرادة حادثه، يقول القاضي: " إن قال : أتقولون في أفعال العباد أن الله عز وجل لم يخلقها؟ قيل له نعم، بل هي من جهتهم واقعة حادثه" (٤) ويقول: " إن أفعال العباد غير مخلوقة فيهم، وأنهم المحدثون لها، والذي يدل على ذلك أن فصل بين المحسن والمسيء، وبين حسن الوجه وقبيحه، فنحمد المحسن على إحسانه، ونذم المسيء على إساءته، ولا تجوز هذه الطريقة في حسن الوجه وقبيحه، ولا في طول القامة وقصرها، حتى لا يحسن منا أن نقول للطويل لم طالت قامتك ولا للقصير لم قصرت؟ كما يحسن منا أن نقول: للظالم لم ظلمت؟ وللكاذب لم كذبت؟ " (٥) وهذا يعني: أن العبد يخلق أفعاله الاختيارية بقدرة أودعها الله فيه، فهو من يقرر مصيرة ويختار

(١) راجع للقاضي عبدالجبار المحيط بالتكليف ص ٢٨٥، ٢٨٦

(٢) سورة البقرة: الآية ٢٠٥

(٣) سورة غافر: الآية ٣١

(٤) القاضي عبدالجبار، المختصر في أصول الدين ضمن رسائل العدل والتوحيد ٢٠٨/١

تحقيق د/ محمد عمارة دار الهلال ١٩٧١م

(٥) القاضي عبدالجبار، شرح الأصول الخمسة ص ٣٢١

أفعاله بإرادته، ويترتب علي ذلك : أن يكون للعبد إرادة وقدرة مطلقة في فعل الخير والشر وقدرة الله وإرادته لا تؤثر علي قدرة العبد وإرادته ؛ لأنه من المحال اجتماع مؤثرين علي أثر واحد .

استدل القاضي علي مذهبه في الفعل الإنساني بأدلة عقلية ونقلية، من الأدلة العقلية التي استدل بها : " إنه تعالى لا يجوز أن يكون خالقا لأفعال العباد؛ لأن في أفعال العباد ما هو ظلم وجور، فلو كان الله تعالى خالقا لها لوجب أن يكون ظالما جائرا تعالى الله عن ذلك علوا كبيرا " (١) وهذا الكلام مبني علي فكرة التحسين والتقيح العقلين عنده.

أما النقلية فقد استدل بأدلة كثيرة منها، قوله تعالى: ﴿ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ ﴾ (٢) قال القاضي : " فقد فوض الأمر في ذلك إلي اختيارنا، فلولا أن الكفر والإيمان متعلقان بنا ومحتاجان إلينا وإلا كان لا معني لهذا الكلام ، ولتنزل منزلة قوله : من شاء فليسود ومن شاء فليبيض، فكما أن ذلك سخف؛ لأن الاسوداد والابيض غير متعلق بنا، كذلك في مسألتنا " (٣) وبناء عليه: مقدور الإيمان والكفر متعلق بالعباد .

استدل أيضا بقوله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي خَلَقَكُمْ فَمِنْكُمْ كَافِرٌ وَمِنْكُمْ مُؤْمِنٌ وَاللَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ (٤) قال القاضي: " أورد الآية علي وجه التوبيخ ، وذلك لا يحسن إلا بعد احتياج الكفر والإيمان إلينا وتعلقهما بنا ، وإلا كان ذلك بمنزلة أن يوبخ أحدنا علي طول قامته وقصرها " (٥).

(١) المصدر السابق ص ٣٣٤

(٢) سورة الكهف: الآية ٢٩

(٣) القاضي عبدالجبار، شرح الأصول الخمسة ص ٣٥١

(٤) سورة التغابن: الآية ٢

(٥) القاضي عبدالجبار، شرح الأصول الخمسة ص ٣٥١

إذن: وصف الفعل بقبح أو معصية مرده للفعل الإنساني عند القاضي عبد الجبار فهو حر مرید قادر على أفعاله، وابتغاؤه من ذلك فكرة العدل الإلهي الذي يستلزم أن يكون العبد مسئولاً عن فعله الاختياري عند المحاسبة .

بيد أن الإمام الشيرازي يقف موقف التضاد من كلام القاضي في مسألة الفعل الإنساني وعلاقته بالإرادة الإلهية، فقال: "ما يجري في العالم من خير أو شر أو نفع أو ضرر أو سقم أو صحة أو طاعة أو معصية في إرادته تعالى وقضائه؛ لاستحالة أن يجري في ملكه ما لم يرد؛ لأن ذلك يؤدي إلى نقصه وعجزه" (١). واستشهد بقوله تعالى ﴿ فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ كَذَلِكَ يَجْعَلُ اللَّهُ الرِّجْسَ عَلَى الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ ﴾ (٢) بناء عليه : مجريات الفعل الإنساني كلها لا تقع تحت إرادته وقدرته من ناحية خلقها، بل تحت إرادة الله تعالى وحده وقدرته؛ لأنه الخالق لكل شيء بما فيها أفعال العباد .

يقول الإمام الشيرازي في مناقشته للمعتزلة مثبتاً لفكرة الخلق الإلهي المطلق لكل شيء : " فإن قيل : لم قلتم إن الله عز وجل مرید للمعاصي خالق لها، فبأي شيء يستحق العبد العقوبة؟ يُقال لهم : هل تثبتون أن الله عز وجل مرید للطاعة خالق لها أم لا ؟ فإن قيل ليس بمرید لها ولا خالق أيضاً فلا كلام معهم، والأولى السكوت عنهم؛ لأنهم كذبوا الرب في خبره القائل فيه ﴿ ذَلِكُمْ اللَّهُ رَبُّكُمْ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ (٣) وإن قيل : إنه مرید لإيجادها وخالق لها، يُقال : فالعبد بأي شيء ينال الثواب والدرجات،

(١) الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى المذهب الحق ص ١١٩

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٢٥

(٣) سورة الأنعام: الآية ١٠٢

وكل دليل لهم هنا هو دليل لنا هناك، فكما أنه - تعالى - يُقدِّرنا على فعل الطاعة ويخلقها لنا ثم يثيبنا عليها بفضله، فكذلك أيضا يُقدِّرنا على المعصية ويخلقها لنا، ثم يعاقبنا عليها بعدله؛ لأنه تعالى متصرف في ملكه على الإطلاق" (١) واستشهد بقوله تعالى ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (٢)

إن المدقق المتأمل يلحظ أن الشيرازي كان تركيزه على الناحية العليا دون السفلى، بمعنى أنه نظر للفعل الذي تسبقه الإرادة مضافا لله تعالى باعتبار ما استشهد به أنه تعالى خالق له، وأهمل الناحية السفلى التي تخص الإنسان الذي يقوم بالفعل ظاهرا، وسؤالنا لشيخنا الشيرازي رحمه الله تعالى: ما موقع وموقف الفعل المسبوق بالإرادة والمقترن بالإنسان؟ لا نجد جوابا عند شيخنا رحمه الله تعالى، بل نجد الجواب عند أعلام المدرسة الأشعرية - أهل السنة والجماعة - المتقدمين والمتأخرين عليه، وقد روعي فيه الناحتين:

الأولى: إضافة الله تعالى من ناحية الخلق، وهي مناط الحديث عند الإمام الشيرازي. الثانية: إضافة للإنسان من ناحية عُرفت بالكسب، وهذه لم يذكرها الإمام الشيرازي.

يقول القاضي الباقلاني (٤٠٣هـ -): "اعلم أن مذهب أهل السنة والجماعة أن الله هو الخالق وحده، لا يجوز أن يكون خالق سواه، فإن جميع الموجودات من أشخاص العباد وأفعالهم وحركات الحيوانات قليلها وكثيرها حسنها وقبيحها خلق له تعالى، لا خالق لها غيره (٣)، فهي منه خلق وللعباد

(١) الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى المذهب الحق ص ١٢١ ، ١٢٢

(٢) سورة الأنبياء: الآية ٢٣

(٣) استدل أهل السنة بأدلة علي أن الفعل واقع بقدرة الله تعالى، قال التفاتاني في المقاصد " من الوجوه العقلية أن فعل العبد ممكن ، وكل ممكن مقدور لله تعالى لما مرّ في بحث الصفات ، ففعل العبد مقدور الله تعالى ، فلو كان مقدورا للعبد أيضا علي وجوه التأثير لزم اجتماع المؤثرين المستقلين علي مؤثر واحد ، وقد بين امتناعه في بحث

كسب" (١) والذي يعني: "مقارنته - أي فعل العبد - لقدرته وإرادته - تعالى - من غير أن يكون هناك منه - أي العبد - تأثير أو مدخل في وجوده سوي كونه محلا له - أي الفعل - وهذا مذهب الشيخ الأشعري" (٢) وقد نقل صاحب نظم الفرائد عن الفخر أن "الكسب صفة تحصل بقدره العبد الحاصلة بقدره الله، فإن الصلاة والقتل مثلا كلاهما حركة ويمتازان بكون أحدهما طاعة والأخرى معصية، وما به الاشتراك غير ما به الامتياز، فأصل الحركة بقدره الله تعالى، وخصوصية الوصف بقدره العبد وهي المسماة بالكسب" (٣). وهذا يعني : أن الله يخلق في العبد اختيارا - أي إرادة - وقدرة مقارنين لوجود الفعل من غير تأثير (٤)، وبذلك يكون الفعل عند أهل السنة بين الله والإنسان، فإذا أضيف إلي الله تعالى سمي خلقا، وإذا أضيف إلي العبد سمي كسباً.

العلل" راجع للسعد التفتازاني (٧٩٣هـ)، شرح المقاصد ٣ / ١٦٧ دار الكتب العلمية بيروت ط ٢، ٢٠١١ م .

(١) القاضي أبو بكر الطيب الباقلائي، الإتيان ص ١٤٤ — تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري م مكتبة الخاتجي بالقاهرة ط ٥، ٢٠١٠م ويراجع للجرجاني (٨١٦هـ) شرح المواقف ٨ / ١٦٣ دار الكتب العلمية بيروت ط ١، ١٩٩٨م ، وللإمام الجويني (٤٧٨هـ) الإرشاد ص ١٧٣ تحقيق أسعد تميم مؤسسة الكتب الثقافية ط ١، ١٩٨٥م

(٢) راجع للجرجاني شرح المواقف ٨ / ١٦٣

(٣) عبدالرحيم بن علي الشهير بشيخ زادة (٩٤٤هـ) نظم الفرائد ص ٥٤ المطبعة الأدبية بسوق الخضار القديم بمصر ط ١، ١٣١٧هـ .

(٤) إن مراحل إيجاد أي فعل أربع : الإرادة ، القدرة ، الفعل، المقارنة بين الفعل والقدرة ، فالأشاعرة يرون أن الكسب هو المرحلة الرابعة، وباقي المراحل من خلق الله تعالى ، والمارتيدية يرون أن المراحل ثلاث فقط ويسقطون الرابعة . راجع حاشية أ.د/ محمد ربيع الجوهري على كتاب الإمام البيضاوي طوابع الأنوار ص ٣٠٥ دار الاعتصام ط ١،

١٩٩٨م

أعلل أنّ الإمام الشيرازي لم يتخذ طرح المدرسة الأشعرية، ليس لمخالفته إياهم، ولكنه كان في معرض الرد على المعتزلة، فناسب المقام أن يتخذ الجانب الآخر من طرحهم لخلق العبد لإرادته وفعله، بأن الخالق الحقيقي هو الله تعالى وليس العبد .
وابتغاؤه من ذلك بيان وإبراز أن المُلْك الحقيقي لا يكون إلا لخالقه صاحب التصرف الموصوف بالإرادة والقدرة والكمال المطلق.

المبحث الثالث :

الفعل الإنساني وعلاقته بالإرادة الإلهية عند القاضي والإمام في ميزان النقد

• أ - نقد اختيار القاضي عبدالجبار

اعتمد القاضي فكرة العدل الإلهي عند اختياره في كون الإنسان خالقا لإرادته وأفعاله، وكيف يُسأل من لم يكن مسئولاً عنها؟ والناحية العقلية قد تكون حاکمة له بذلك، لكنّ التناقض يلزم القاضي؛ لأنه إن قال بأن العبد يخلق أفعاله الاختيارية، يلزم عنه نقض القول بأصل التوحيد الذي يلزم منه أنه لا شيء سوى الله تعالى يكون له التأثير، فالقاضي نفسه ذكر في الأصل الأول وهو التوحيد^(١) أنه ليس مع الله تعالى ثان يشاركه في صفاته ومن بينها القدرة المسبوقة بالإرادة والواقع بها الفعل، ومعلوم أن المقدور الواحد لا يقع بين قادرين، فالمقدورات إما أن تدخل تحت مقدورنا أو لا تدخل، فإن لم تدخل تحت مقدورنا وجب أن يختص بها القديم، وإن دخلت تحت مقدورنا فالله أولى بأن يكون قادراً عليها منها. (٢) وبناء عليه : يلزم القاضي أن يقول بغير قوله في خلق الإرادة والفعل، لأن المؤثر هو الخالق الحقيقي لهذا الفعل وهو الله تعالى، وأرى أن هذا التناقض لا يليق بمكانة القاضي عبدالجبار في الفكر الكلامي .

أضف إلى ما سبق: أن باستقراء الناحية العقلية التي اعتمد عليها القاضي في إثبات قوله توجد ناحية عقلية أخرى، وهي أن قدرته تعالى لا تتعلق إلا بالممكن - المقدور - وفعل العبد ممكن، فقدرته تعالى تتعلق به لهذا الاعتبار، والعقل حاكم بقول القاضي ذاته أن لا يمكن أن يجتمع مؤثران على مقدور واحد أو أثر واحد، وهو ما حكاه السعد بقوله : " من الوجوه العقلية أن فعل العبد ممكن، وكل ممكن مقدور لله تعالى لما مرّ في بحث

(١) الأصول عند المعتزلة خمسة : التوحيد ، والعدل ، والوعد والوعيد ، والمنزلة بين المنزلتين ، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر .

(٢) القاضي عبدالجبار ، شرح الأصول الخمسة ص١٤٨ ، ٢٧٢ ، ٢٧٤

الصفات، ففعل العبد مقدور الله تعالى، فلو كان مقدورا للعبد أيضا علي وجوه التأثير لزم اجتماع المؤثرين المستقلين علي مؤثر واحد، وقد بين امتناعه في بحث العلل^(١) وبناء عليه : فالحكم بعدم الحصر للناحية العقلية المستخدمة عند القاضي واقع ، فدليلة قائم على أن العقل حاكم بفكرة العدل الإلهي الذي يعني أن يكون الإنسان مسئولاً عن فعله حتى يحاسب عليه، وهو أيضا حاكم بأن الفعل ممكن ضمن الممكنات المخلوقة والذي تتعلق به القدرة والإرادة والإلهية .

بناء عليه : سقط مذهب القاضي عبدالجبار فيما يتعلق بالإرادة والقدرة على الفعل من الناحية الإنسانية، ولزمه مرد ذلك كله له تعالى .

• ب — نقد اختيار الإمام الشيرازي

قول الإمام الشيرازي : " جميع ما يجري في العالم من ... طاعة أو معصية في إرادته تعالى وقضائه" (٢) وهذا يعني أن العبد مجبور في إرادته وفعله؛ والسؤال: كيف يُسأل على فعل لم يردده ولم يفعله حقيقة؟ وبناء عليه: تأتي فكرة العدل الإلهي التي قال بها القاضي عبدالجبار، وهي ناحية لا يجب أبداً أن تترك لانشغال العقل — الذي لم يخلقه الله عبثاً فينا — بها.

لكن: عند مطالعة ما قاله الإمام الشيرازي نفسه، نجد أنه أثار ما خلد بذهن القاضي رحمه الله تعالى من فكرة العدل الإلهي، ووضعت به الإمام في ميزان النقد، فقد بين أن الله تعالى خالق كل شيء، ومعلوم أن الإنسان بإرادته وفعله شيء ممكن تتعلق به الإرادة والقدرة الإلهية، فإرادة وأفعال العباد كلها مردها حقيقة لله تعالى، واستحقاق الثواب والعقوبة عند الإمام راجع إلى ما سمّاه الفضل والعدل الإلهي؛ لكونه تعالى لا يسأل عما يفعل.

قال الإمام الشيرازي : " فإن قيل : لمَ قلتم إن الله عز وجل مريد للمعاصي خالق لها، فبأي شيء يستحق العبد العقوبة؟ يقال لهم : هل تثبتون أن الله

(١) السعد التفتازاني شرح المقاصد ٣ / ١٦٧ .

(٢) الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى المذهب الحق ص ١١٩

تعالى مرید للطاعة خالق لها؟ فإن قيل ليس بمرید لها ولا خالق أيضا، فلا كلام معهم، والأولى السكوت عنهم؛ لأنهم كذبوا الرب في خبره - واستشهد بقوله تعالى - ﴿ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾ (١)

وإن قيل: إنه مرید لإيجادها وخالق لها، يقال: فالعبد بأي شيء ينال الثواب والدرجات؟ ... فكما أنه يقدرنا على فعل الطاعة ويخلقها لنا ثم يثيبنا عليها بفضله، فكذلك أيضا يقدرنا على المعصية ويخلقها لنا، ثم يعاقبنا عليها بعدله؛ لأنه متصرف في ملكه على الإطلاق" (٢) واستشهد بقوله تعالى ﴿ لَا يُسْئَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْئَلُونَ ﴾ (٣)

ما زال إجابة السؤال غامضة، أنا مع الإمام الشيرازي أنه تعالى متصرف في ملكه على الإطلاق ومسلم له بها، لكن الله تعالى لم يخلق فينا العقل عبثا، والعقل مع اعترافه بالتصرف المطلق له سبحانه في خلقه، والمتفضل عليهم برحمته، معترف بعدل هذا الإله الذي فرق بين فعل المطيع وفعل العاصي، كما في قوله تعالى: ﴿ أَمْ نَجْعَلُ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَالْمُفْسِدِينَ فِي الْأَرْضِ أَمْ نَجْعَلُ الْمُتَّقِينَ كَالْفُجَّارِ ﴾ (٤) وقوله تعالى: ﴿ أَمْ حَسِبَ الَّذِينَ أَجْرَحُوا النَّبِيَّاتِ أَنْ نَجْعَلَهُمْ كَالَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ سَوَاءً مَحْيَاهُمْ وَمَمَاتُهُمْ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴾ (٥) وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِي ءَايَاتِنَا لَا يَخْفَوْنَ عَلَيْنَا أَفَمَنْ يُلْقَى فِي النَّارِ خَيْرًا مِمَّنْ يَأْتِي ءَامِنًا

(١) سورة الأنعام: الآية ١٠٢

(٢) الإمام الشيرازي ، الإشارة إلى المذهب الحق ص ١٢١، ١٢٢

(٣) سورة الأنبياء: الآية ٢٣

(٤) سورة ص: الآية ٢٨

(٥) سورة الجاثية: الآية ٢١

يَوْمَ الْقِيَمَةِ أَعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴿١﴾ وبناء عليه: لم تكن هذه التفرقة عبثاً، بل لكون الثواب والعقاب مترتبان عليها – أي إرادة وفعل الطاعة والمعصية – كما في قوله تعالى: ﴿إِنَّ الَّذِينَ ءَامَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ كَانَتْ لَهُمْ جَنَّاتُ الْفِرْدَوْسِ نُزُلًا ﴿٢﴾ وقوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ ءَامَنُوا بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ أُولَئِكَ هُمُ الصَّادِقُونَ وَالشُّهَدَاءُ عِنْدَ رَبِّهِمْ لَهُمْ أَجْرُهُمْ وَنُورُهُمْ وَالَّذِينَ كَفَرُوا وَكَذَّبُوا بِآيَاتِنَا أُولَئِكَ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ ﴿٣﴾ هنا يمكن أن أقول بوجود غير لازم^(٤)، فليس قصدي الوجود العقلي الذي قال به المعتزلة^(١)؛

(١) سورة فصلت: الآية ٤٠

(٢) سورة الكهف: الآية ١٠٧

(٣) سورة الحديد: الآية ١٩

(٤) السؤال : كيف وجوبٌ غير لازم ؟ وجوب: لأن تقديس النص الشريف يُحتم علينا أن نقول به، فالنصوص الواردة تفيد أن الله لا يُخلف وَعَدَهُ، والله صادق في وعده وحديثه، ولا يمكن أن نقول بغير هذا أبداً؛ لأنه معلوم من الدين بالضرورة ، لكن: احترام مقام الألوهية الذي تعلمناه من نبي الله عيسى في حكاية قوله التي حكاها القرآن الكريم ﴿إِنْ نَعُدُّهُمْ فَأَنَّهُمْ عِبَادٌ لَّكَ وَإِن تَعَفَّرْهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ سورة المائدة: الآية ١١٨ . والعلّة في ذلك هو الاعتقاد في قوله تعالى ﴿لَا يُسْتَلْعَمَ بِفِعْلِهِمْ وَهُمْ يَقُولُونَ﴾ سورة الأنبياء: الآية ٢٣ وبناء عليه: نقول بأنه غير لازم: يعني الانفكاك بين الملزوم (عمل الصالحات مثلا) واللازم (دخول الجنة)، بل أقصد به إن شاء عذبه وإن شاء عفا عنه، مع الاعتقاد الكامل بأن الله لا يخلف وعده، أي له طلاقة الإرادة والقدرة سبحانه وتعالى في أن يعذب مطيعاً مثلاً، لكنه أخبر بعدم الخلف في وعده للمؤمنين العاملين الصالحات.

هذا (الواجب) الذي قصده يختلف عن الواجب العقلي ، الذي يعد قسماً من أقسام الحكم العقلي ، وهي : ثلاثة أقسام: الوجود، والاستحالة، والجواز، فالواجب: هو الثابت الذي لا يقبل الانتفاء لذاته: كثبوت العلم، والقدرة، والمحبة، والرضا، والوجه، واليدين، ونحوها من الكمالات لله، فإنها صفات ثابتة له -تعالى- لا تقبل الانتفاء. والمستحيل: هو

لأن إرادة الله وفعله منزهان عن الجبر أو الاضطرار — تعالى عن ذلك علوا كبيرا — بل أقول وجوبا بمقتضى وعده سبحانه وتعالى، فقد وعد المطيع

المنفي الذي لا يقبل الثبوت: كشريك الباري، والجمع بين النقيضين، ورفعهما، والجمع بين الضدين. والجائز: يقال له: " الممكن " هو ما يقبل الوجود والعدم كالمخلوقات التي نشاهدها، فإنها كانت معدومة فقبلت الوجود، ثم بعد وجودها فهي قابلة للعدم. " وقد يطلق الوجوب على الأمر الثابت من حيث تعلق علم الله بثبوتها، وإن كان ممكنا في ذاته". ويسمى الواجب لغيره، كوجود إنسان على كيفية معينة في عصر معين، فإن وقوعه على تلك الصفة في ذلك العصر واجب، باعتبار تعلق علم الله به كذلك، وإن كان ممكنا في ذاته. راجع للشيخ عبدالرازق عفيفي(١٤١٥هـ) ، مذكرة التوحيد ص ٥ وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ط ١٤٢٠هـ .

ولا أقصد به الاستحقاق، يقال : استوجب الشيء أي : استحقه . راجع للزبيدي ، تاج العروس ٣٣٤/٤ تحقيق مجموعة من المحققين دار الهداية بدون تاريخ .
وما نفاه أهل السنة والجماعة (الأشاعرة والماتريدية) هو الوجوب المحض الذي يُقصد به اللزوم والذي يعني عدم الانفكاك بين اللازم والملزوم أي الثابت دائما ، قال البزدوي " لا يجب على الله تعالى شيء البتة ... وله أن يؤلم من شاء ويبتليه بالمحن من غير أن يثيبه عليه " راجع لأبي اليسر محمد البزدوي ، أصول الدين ص ١٣٠ ، تحقيق هانز بيتر لنس ، ضبطه وعلق عليه د/ أحمد حجازي السقا ، المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة طبعة ٢٠٠٣م وذلك بيان لطلاقة قدرته وتصرفه في ملكه تعالى، وكلنا يقول بذلك إذا أراد أن يفعل سبحانه وتعالى، ولا مانع أبدا له سبحانه، فلا يسأل عما يفعل.

(١) السبب في قول المعتزلة بالوجوب على الله تعالى هو اعتقادهم بأن العقل يدرك ما في الأشياء من حسن وقبح يقول القاضي عبدالجبار: (الأصل في ذلك أن النظر في طريق معرفة الله تعالى واجب ... والأصل في هذا الباب أن يعلم أن وجوب كل نظر يندفع به الضرر عن نفسه مقرر في عقل كل عاقل ، ولا شبهة في ذلك) القاضي عبد الجبار شرح الأصول الخمسة ص ٦٠ .

بالثواب والعاصي بالعقاب بعد ما أعطاه حرية الاختيار بقوله تعالى: ﴿اعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ إِنَّهُ بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ﴾ (١)، والله تعالى لا يخلف وعده، فقد قال: ﴿وَعَدَ اللَّهُ لَا يُخْلِفُ اللَّهُ وَعْدَهُ وَلَكِنَّ أَكْثَرَ النَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ﴾ (٢) فالواجب هو الأمر الثابت من حيث تعلق علم الله تعالى به أزلا، وبناء عليه: لا يمتنع أن يكون للعبد إرادة وفعلا على الحقيقة.

هذا لم يقل به الإمام الشيرازي، وهو محل النقد كما ورد، بل كان من ظاهر كلامه إلى الجبرية أقرب، ولم يكن حريصا أن يبين من أي القسمين في الجبرية، الخالصة أم المتوسطة (٣)، فلم يتكلم حتى عن نظرية الكسب التي قال بها الأشاعرة، وتعني أن أصل الإرادة والفعل بقدرة الله تعالى وحده، وخصوصية الوصف بهما طاعة أو معصية للعبد؛ ليرفع عنه الحرج في قربه من الجبرية بعمومها.

(١) سورة فصلت: الآية ٤٠

(٢) سورة الروم: الآية ٦

(٣) قال الآمدي: الجبرية تنقسم إلي :

١- جبرية خالصة وهي التي لا تثبت للعبد فعلا ولا كسبا كالجهمية.

٢- جبرية متوسطة وهي التي لا تثبت للعبد فعلا ولكن تثبت له كسبا كالأشعرية والنجارية والضرارية والحفصية. راجع للآمدي (ت ٦٣١هـ) أبحار الأفكار للآمدي ٥/٩١. و يُنظر أيضا لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية لشرح الدرّة المضية في عقد الفرقة المرضية لشمس الدين، أبو العون محمد بن أحمد بن سالم السفاريني الحنبلي المتوفى: ١١٨٨هـ - ٩٠/١ - ١٤٠٢ هـ - ١٩٨٢ م مؤسسة الخافقين ومكتبتها - دمشق ط ٢، ويُنظر أيضا الملل والنحل للشهرستاني المتوفى ٥٤٨هـ - ١/٨٥.

المبحث الرابع :

مُوقفي من كلا الاتجاهين (القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي)
عقلي بعد ما ورد من نقد، لا يقول بما قاله القاضي عبدالجبار على
إطلاقه، ولا يقول بما قاله الإمام الشيرازي على إطلاقه، فلا ينكر عقلي أبدا
ما ورد به النص أن الله خالق كل شيء، ولا ينكر أن العدل الإلهي يقتضي
أن يكون العبد مسئولا عن فعل نفسه بعد إعطائه حرية الاختيار؛ وذلك
لجريان الثواب والعقاب الذي وعد به ربنا.

• أين أجد مبتغاي؟

ما مرّ من عرض يجعلني أؤكد على أن الخالق لكلّ هو الله تعالى،
والإنسان المخلوق مريد وفاعل باختياره وليس خالفاً، فالله تعالى لما خلق
الإنسان، خلق فيه القدرة على الإرادة والفعل، كما خلق ذراعيه وقدميه وغير
ذلك من الآلات كالعقل، وأعطاه حرية الاختيار، فجعل العقل فيه يميز ويختار
بين البدائل، وبهذا جعل لنا مشيئة ، فقال تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ
شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ (١) مشيئتنا وإرادتنا في الفعل بالنسبة إلى المشيئة والإرادة
الإلهية كنور الشمعة بالنسبة إلى نور الشمس، لكن كلنا يثبت أن للشمعة
نورا خاصا بها، مع أنه نور واقع تحت النور الأكبر والأعظم ، وفي مقابل
ذلك قوله تعالى ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (٢) فمشيئتنا وإرادتنا
بالنسبة للمشيئة والإرادة الإلهية منعدمة، وبناء عليه: يظن البعض تناقضا
بين آي القرآن الكريم، والسؤال: كيف تُرفع غمة العقل عن فهم الآيتين ؟
إجابته كامنة فيما يُسمى بدلالة السياق، وبيانه على النحو التالي :

(١) سورة الكهف: الآية ٢٩

(٢) سورة الإنسان: الآية ٣٠

أ - قوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ (١) معتمد القاضي عبد الجبار في قوله بحرية الإرادة الخاصة بالفعل عند الإنسان، لكن: لو بدأنا من قوله تعالى ﴿وَقُلِ الْمَلِئُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ شَاءَ فَلْيُؤْمِنْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُكْفُرْ﴾ (٢) جاء الحق، وزاحت العلة، فلم يبق إلا اختياركم لأنفسكم ما شئتم من الأخذ في طريق النجاة أو في طريق الهلاك. (٣) والكلام هنا أتى في معرض الاعتقاد.

ب - قوله تعالى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ (٤) معتمد الإمام الشيرازي في أن الإرادة الخاصة بالفعل راجعة في الأصل لله تعالى، لكن: لو بدأنا من قوله تعالى: ﴿نَحْنُ خَلَقْنَاهُمْ وَشَدَدْنَا أَسْرَهُمْ وَإِذَا شِئْنَا بَدَلْنَا أَمْتَلَهُمْ تَبْدِيلًا﴾ (٥) إِنَّ هَذِهِ تَذَكُّرَةٌ فَمَنْ شَاءَ أَخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٦﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلِيمًا حَكِيمًا ﴿٧﴾ فالله يذكرهم أنه هو الذي خلقهم وأعطاهم الأعضاء السليمة التي بها يمكن الانتفاع، بل

(١) سورة الكهف: الآية ٢٩

(٢) سورة الكهف: الآية ٢٩ فلو قال قائل: لم لم تبدأ من قوله تعالى: (ولا تطع مَنْ أَغْفَلْنَا قَلْبَهُ عَن ذِكْرِنَا) ، أقول بقول الزمخشري هنا: أي وجدناه غافلاً عنه، كقولك أجبته، وأفحمته، وأبخلته إذا وجدته كذلك ، تقول : من أغفلته إذا وجدته غافلاً، وشاهد ذلك : قوله تعالى (وَاتَّبَعَ هَوَاهُ) فلا يعني من أغفلنا أنا نتحكم بإرادته . راجع للزمخشري، الكشف / ٢ / ٥٣١ شرح وضبط ومراجعة يوسف الحمادي، مكتبة مصر ط ١، ٢٠١٠م

(٣) راجع للزمخشري، الكشف / ٢ / ٥٣٢ . وراجع للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٤٥٨/٢١ دار إحياء التراث العربي - بيروت ط ٣ - ١٤٢٠ هـ

(٤) سورة الإنسان: الآية ٣٠

(٥) سورة الإنسان: الآية ٢٨ - ٣٠

خلق جميع ما يمكن الانتفاع به، ومعلوم أن حصول المنتفع وحصول المنتفع به، لا يحصلان إلا بتكوين الله وإيجاده. (١) الكلام هنا أتى في معرض الخلق. وبناء عليه: يمكن الحكم بأن الله تعالى هو خالق القدرة على إرادة الفعل، فقله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ﴿٢٩﴾ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴿٣٠﴾﴾ (٢) فالمشيئة الأولى تعني حرية الاختيار للعبد، والثانية تعني خلق القدرة على الإرادة في العبد، أي لا يمكن أن تقدروا على الإرادة إلا بعد خلقها فيكم من قبل الله تعالى، وبعد خلقها يعطيكم الله تعالى الحرية في الأفعال، ودليل ذلك فقد سبق الآية بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ شَاءَ اتَّخَذَ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا﴾ (٣) والسبق والتأخير في الآيات أراه من قبيل التذكير بالنعم، أي: يا أصحاب الإرادة الحرة لا تنسوا أن الذي خلقها لكم هو الله تعالى؛ ولهذه الإرادة الحرة خلق العقل في الإنسان ليكون لها ميزاناً، ووسيلة للاختيار والتفرقة بين النافع والضار في إطار الضوابط الشرعية .

إذن: الله منه الإيجاد، والعبد منه الفعل، يقول الإمام البزدوي: " قال أهل السنة والجماعة : أفعال العباد مخلوقة لله تعالى ومفعوله ، والله تعالى هو موجدتها ومحدثها ومنشئها ، والعبد فاعل علي الحقيقة ، وهو ما يحصل منه باختيار وقدرة حادثتين ، هذا هو فعل العبد وفعله غير فعل الله تعالى ، وفعل الله تعالى هو الإيجاد والإحداث ، كإيجاد العين وللعبد فعل وليس منه إيجاد " (٤) وفعله بإرادة حرة .

(١) راجع للفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير ٣٠/٧٦٠، ٧٦١

(٢) سورة الإنسان: الآية ٢٨ - ٣٠

(٣) سورة الإنسان: الآية ٢٨ - ٣٠

(٤) أبو اليسر محمد البزدوي (ت ٤٩٣هـ) أصول الدين ص ١٠٤ — تحقيق هانز بيتر لنس ضبطه وعلق عليه د. أحمد حجازي السقا المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة

وبناء على كل ما تقدم: أرى أنه لا خلاف بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي، وإن وجد فلا يعدو إلا أن يكون لفظياً، فالقاضي نظر إلى سيران الإرادة للعبد من ناحية الفعل، والإمام نظر إلى أصل الإرادة في العبد من ناحية الخلق؛ لأننا لو دققنا النظر في محاورات العرب، لوجدنا أنهم ينسبون الأفعال الاختيارية الصادرة من الحيوان إلى الحيوان علي سبيل الحقيقة اللغوية فقط، لذا: كان الحيوان في نظرهم فاعلاً لفعله علي الحقيقة، فأطلق القول بأن الحيوان خالق لأفعاله الاختيارية، وهذا ما اعتمده القاضي وغيره من المعتزلة في كلامهم وإقامة مذهبهم، لكن: من نظر إلي أن العرب وإن كانوا حقيقة ينسبون الأفعال الاختيارية الصادرة من الحيوان إليه ويسندونها إليه علي سبيل الحقيقة اللغوية، نجد من الأدلة العقلية التي نصبت في الأنفس والآفاق دلالة علي أنه لا يمكن أن يصدر الخلق بمعنى الإيجاد إلا منه تعالى، فلا يجوز أن ينسب الشيء من هذه الناحية إلي غيره تعالى، وبهذا نعلم أن الخلاف لفظي(١)، وأن كلا من القاضي والإمام بنى قوله علي ما لا ينكره الآخر .

- يقول الشيخ مصطفى صبري: "إن مذهب الأشاعرة متوسط بين الجبر والاعتزال مع قربه إلي الجبر وبعده عن الاعتزال ، فهناك مذهب بين المذهبين أيضا يُعد في الوسط التام سالما من وصمه التقرب إلي الجبر وهو مذهب الماتريدية فأفعال العباد عندهم مخلوقة لله تعالى ، ولا خلاف لجمهورهم فيه مع الأشاعرة ولا في وجود قدرة العباد دون تأثيرها ، أما إرادة العباد فهي محط الخلاف بين الفريقين لكونها مخلوقة لله تعالى عند الأشاعرة كقدرتهم وأفعالهم ، وعند الماتريدية لها معنيان : إرادتهم الكلية وهي مخلوقة لله تعالى ، أما إرادتهم الجزئية فغير مخلوقة وأمرها بأيديهم ، وهي ما يملونه من أفعالهم المنسوبة إليهم" الشيخ مصطفى صبري(ت ١٣٧٣هـ) موقف البشر تحت سلطان القدر

— ص ٥٦ — المطبعة السلفية ومكتبتها ط١٣٥٢هـ

(١) راجع لمفتي الديار المصرية الشيخ المطيعي القول المفيد ص ٩٧، ١٠٠ دار

البصائر القاهرة ط١، ٢٠١١م

المبحث الخامس :

العلاقة بين الإرادة والأمر والرضا بين القاضي والإمام – رحمهما الله تعالى تبين مما سبق أن الإرادة تعني المشيئة والتخصيص، أما الأمر يعني في اللغة: الطلب (١) ويستأنس لهذا المعنى بقوله تعالى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَىٰ أَهْلِهَا ﴾ (٢)، والرضا خلاف السخط، ويعني الاختيار والإذن. (٣) وبناء على هذه المعاني: هل كل ما أراده الله تعالى طلب وقوعه واختاره وأذن به ؟ الإجابة على هذا السؤال لا تكون إلا من خلال ما تبين من مذهب لكلا الرجلين (القاضي والإمام) .

يمثل القاضي عبدالجبار مدرسة المعتزلة الذين وحدوا بين الإرادة والأمر والرضا (٤)، فما أراد الله شيئاً إلا وأمر به، وما أمر بشيء إلا وقد أراده، وما رضي الله شيئاً إلا وأراده، وما أراد شيئاً إلا وقد رضي به، فالله يريد الطاعات ويأمر بها ويرضاها، أما المعصية إذا وقعت في ملكه فإرادة العبد الحرة، وليست بإرادة الله تعالى لأنه لا يحبها ولا يرضا عنها ولا يأمر بها، وبالتالي لا يريدتها.

(١) راجع لـ . د أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، معجم اللغة العربية المعاصرة ١١٦/١ عالم الكتب ط ١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

(٢) سورة النساء: الآية ٥٨

(٣) راجع للحموي (ت ٧٧٠هـ) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٢٩/١

المكتبة العلمية - بيروت بدون تاريخ

(٤) قال الملاحمي في الفائق: " قال الله تعالى (وما الله يريد ظلماً للعباد) سورة غافر : الآية ٣١ ، وللعالمين ، (والله لا يحب الفساد) سورة البقرة : الآية ٢٠٥ ومحبة الفعل هي الإرادة له ... ، وقال تعالى : (ولا يرضى لعباده الكفر) سورة الزمر : الآية ٧ والرضا بالفعل هو الإرادة له إذا وقع كما أراد المرید " محمود بن محمد الملاحمي الخوارزمي (ت ٥٣٦هـ) (الفائق في اصول الدين ص ٢٢٥ تحقيق فيصل بدير عون ، مطبعة دار

الكتب والوثائق القومية القاهرة ٢٠١٠م

يقول القاضي عبدالجبار: "أحد ما يدل على أنه تعالى لا يجوز أن يكون مريدا للمعاصي، هو أنه نهى عن ذلك، فلو كان مريدا لها لم يجز ذلك؛ ألا ترى أن العاقل في الشاهد لو فعل ذلك لسخر منه وهزئ به، وإذا لم يجز ذلك فيما بيننا فلأن لا يجوز على الله تعالى وهو أحكم الحاكمين وأعدل العادلين أولى وأحق ... وأحد ما يدل على أنه لا يجوز أن يكون مريدا للمعاصي هو أنه لو كان مريدا لها لوجب أن يكون محبا لها وراضيا بها؛ لأن المحبة والرضا والإرادة من باب واحد" (١) ويقول في المغني: "لو صح أن يريد القبائح، لصح أن يحبها ويرضى بها ويختارها، وقد دللنا من قبل أن المحبة هي الإرادة وكذلك الرضا والاختيار" (٢) واستدل القاضي على ذلك بقوله تعالى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ (٣) وقوله تعالى: ﴿ إِنْ تَكْفُرُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَنِيٌّ عَنْكُمْ وَلَا يَرْضَىٰ لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ ﴾ (٤) ومن باب ذلك أيضا قوله تعالى: ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَالْإِحْسَانِ وَإِيتَايَ ذِي الْقُرْبَىٰ وَيَنْهَىٰ عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ ﴾ (٥)

والسؤال: كيف يمكن أن يقع في ملكه تعالى ما لا يرده سبحانه ويأمر به ويرضاه؟ كيف يقول الله تعالى ﴿ وَمَا اللَّهُ يُرِيدُ ظُلْمًا لِّلْعِبَادِ ﴾ (١) ونجد من العباد من يشرك بالله، في حين قوله تعالى ﴿ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ ﴾

(١) القاضي عبدالجبار ، شرح الأصول الخمسة ص ٤٥٢ ، ٤٥٣

(٢) القاضي عبدالجبار ، المغني ٦ / ٢٤١ جزء الإرادة .

(٣) سورة البقرة: الآية ٢٠٥

(٤) سورة الزمر: الآية ٧

(٥) سورة النحل: الآية ٩٠

(٦) سورة غافر: الآية ٣١

(١)؟ هذا الظلم العظيم واقع بحرية الإرادة والفعل عند الإنسان من باب اتساق المذهب الذي عليه القاضي.

على الجانب الآخر والمقابل للقاضي نجد الإمام الشيرازي (ت ٤٧٦هـ) يقف وهو من وافق رأي المتأخرين في المدرسة الأشعرية الذي فرقوا بين الإرادة والأمر والرضا(٢) -، فيقول: " ما يجري في العالم من خير وشر ...

(١) سورة لقمان: الآية ١٣

(٢) قال الإمام الجويني (ت ٤٧٨هـ) : " اختلف أهل الحق في إطلاقه ومنع إطلاقه، المحبة والرضا ... فمن أئمتنا من لا يطلق ذلك ويأباه ... ومنهم من يحمل المحبة والرضا على الإرادة " راجع للإمام الجويني ، الإرشاد ص ٢١١ ، ٢١٢ تحقيق أسعد تيمي مؤسسة الكتب الثقافية ط١ ، ١٩٨٥م

بهذا يتبين أن المدرسة الأشعرية تنقسم في ذلك قسمين :

الأول : المتقدمون منهم الذين ساووا بين الإرادة والرضا والمحبة كالأشعري والباقلاتي ، فقد نقل ابن فورك عن الإمام الأشعري فقال : " وكان يقول إن للإرادة أسماء وأوصاف ، منها القصد والاختيار ، ومنها الرضا والمحبة، ومنها الغضب والسخط " أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦هـ) ، مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري ص ٦٩ عنى بتحقيقه دنيا جيماريه دار المشرق بيروت والمطبعة الكاثوليكية ١٩٨٧م ، وقال القاضي الباقلاطي (ت ٤٠٣هـ) : " لا فرق بين الإرادة والمشينة والاختيار والرضا والمحبة " القاضي الباقلاطي ، الإنصاف ص ٤٤ تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط٥ ، ٢٠١٠م وأعتبر أن جمع الإمام الأشعري والقاضي الباقلاطي بين الإرادة والأمر والرضا من باب نوعي الإرادة الكونية والشرعية وإن لم ينصا عليها - وسيأتي الحديث عنها في المتن -، ولا يمكن أبدا أن يكون الجمع من باب قول المعتزلة وذلك لاختلاف المذهب بينهما صراحة .

الثاني : المتأخرون من الأشاعرة هم الذين فرقوا بين الإرادة والأمر والرضا والمحبة أمثال الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) في الأربعين في أصول الدين ٣٤٥/١ تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا مكتبة الكليات الأزهرية بدون تاريخ . وكذلك الأمام

طاعة أو معصية فإرادته تعالى وقضائه؛ لاستحالة أن يجري في ملكه ما لم يرده؛ لأن ذلك يؤدي إلى نقصه وعجزه " (١) وبناء عليه: يكون الشرك واقع بإرادته تعالى (٢)، لكنه تعالى لم يأمر به؛ لذا: فرّق الإمام الشيرازي بين الإرادة والأمر، فقال ردّاً على القاضي الذي جعل الإرادة والأمر سواء: " ليس بصحيح والدليل عليه: إذا قال رجل لغيره إن غلامي هذا لا يطيعني، ثم قال لغلامه افعل كيت وكيت، فقد أمره بالفعل وهو لا يريد أن يفعل؛ ليبين لذلك الرجل صدق قوله، فدلّ على أن الأمر بخلاف الإرادة، أمر إبليس بالسجود ولم يرد منه السجود (٣)، ولو أراد أن يسجد لسجد على رغم أنفه، ونهى آدم عن أكل الشجرة وأراد أن يأكل منها " (٤) وبهذا نرى محاولات

البيضاوي (ت ٦٨٥هـ) في طوابع الأنوار ص ٣٠٧ تحقيق دكتور محمد ربيع الجوهري دار الاعتصام ط ١، ١٩٩٨ م، ومعهم الإمام الشيرازي شخصية البحث وغيرهم

(١) الإمام الشيرازي، الإشارة ص ١١٩

(٢) اعتراض: إن قيل: لو كان الشرك مراداً لوجب الرضا به، والرضا بالكفر كفر، ولو كان مراداً لكان الكافر مطيعاً بكفره؛ لأن الطاعة إنما هي تحصيل مراد المطاع. وجواب ذلك: أن الرضا بالشرك والكفر من حيث هو قضاء الله تعالى وقدره فهو طاعة وليس بكفر من هذه الحيثية. راجع لأكمل الدين محمد بن محمد البابر (ت ٧٨٦هـ)، شرح وصية الإمام أبي حنيفة ص ٨٤، ٨٥ حققه محمد العائدي، وحمزة البكري دار الفتح ط ١، ٢٠٠٩ م

(٣) كذلك أمر إبراهيم بذبح ولده ولم يرد منه أن يذبحه قال تعالى حكاية عن إسماعيل: ﴿ فَلَمَّا بَلَغَ مَعَهُ السَّعْيَ قَالَ يَبْنَؤُا إِنِّي أَرَى فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَذْبَحُكَ فَانظُرْ مَاذَا تَرَى ۗ قَالَ يَا بَنِيَّ أَفْعَلْ مَا تُؤْمَرُ ۚ سَتَجِدُنِي إِن سَاءَ اللَّهُ مِن الصَّادِقِينَ ﴾ سورة الصافات: الآية ١٠٢. راجع للخبازي الهادي في أصول الدين ص ١٨٠ تحقيق عادل بيبك استنبول ٢٠٠٦ م، أكمل الدين محمد بن محمد البابر (ت ٧٨٦هـ)، شرح وصية الإمام أبي حنيفة ص ٨٤

(٤) الإمام الشيرازي، الإشارة ص ١٢٣، ١٢٤

الإمام الشيرازي للتفرقة بين الإرادة والأمر ، بحيث يعلن أن الأمر لا يستلزم الإرادة، والنهي كذلك لا يستلزم عدم الإرادة.

لكن: يأتي الشيرازي بلزوم عقلي في الرد على القاضي عبدالجبار الذي يُسوِّي بين الإرادة والأمر، فيقول في رده: "أراد إبليس أن يسجد - أراد هنا بمعنى الأمر والرضا على حد قول القاضي - وإبليس ما أراد أن يسجد - ردَّ الأمر ولم يرض به - إبليس وصل إلى مراده، والرب عز وجل ما وصل إلى مراده" (١) وبناء عليه: يلزم القاضي عبدالجبار القول بعجز الرب أمام إبليس، وهذا لم يقل به القاضي ولم يرضه، إذاً إما أن يفرِّق بين الإرادة والأمر أو يلزمه القول، وأرى أن هذا القول عليه التعويل في التفرقة.

ما ذُكر في الأمر ينسحب على الرضا ، حيث استشهد الشيرازي بقوله ﴿وَلَا يَرْضَى لِعِبَادِهِ الْكُفْرَ﴾ (٢) قال: "أراد به - أي الكفر - ولا يرضى لعباده المؤمنين دون الكافرين" (٣) لذا: منَع التلام بين الإرادة والأمر والرضا واجب؛ لاستلزام المحال في حق الله تعالى، يقول ابن الهمام: "لا تلازم بين الرضا والمحبة وبين الإرادة ، إذ قد يريد الواحد منا ما يكره، ولا تلازم بين الأمر والإرادة، إذ قد يأمر بما لا يريده ... فالمعاصي واقعة بإرادته تعالى ومشينته لا بأمره ورضاه ومحبته" (٤) وهذا من باب التأكيد على ما اتفق عليه أهل السنة والجماعة (الأشاعرة والماتريدية).

(١) الإمام الشيرازي ، الإشارة ص ١٢٤

(٢) سورة الزمر: الآية ٧

(٣) الإمام الشيرازي ، الإشارة ص ١٢٧

(٤) العلامة كمال بن الهمام الحنفي (ت٦٨١هـ) المسائرة في علم الكلام والعقائد التوحيدية المنجية في الآخرة ص ٦٦ ، ٦٧ راجع أصولها وعلق عليها محمد محيي الدين عبدالحמיד المطبعة المحمودية التجارية بمصر ط١ بدون تاريخ

• بقي أمران مهمان، وهما :

أ- من هذا العرض يتبين أن العلاقة بين الإرادة والأمر والرضا عموم وخصوص وجهي^(١) بحيث يجتمع الإرادة والأمر والرضا في الطاعة ، وتختص الإرادة بفعل المعصية، ويختص كل من الأمر بالطلب، والرضا الذي هو خلاف السخط بالاختيار والإذن.

ب - هل يمكن الجمع بين القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي في هذه الناحية؟ والجواب نعم، وذلك حين التأمل في كلام كل منهما واتجاهاته من ناحية، ومن ناحية أخرى ما ذكره المحققون من أهل السنة(الأشاعرة والماتريدية) في جريان الإرادة الإلهية في الخلق وتعلقها إما بناحية الكون أو بناحية الدين والشرع، وإن شئت قلت: الوحي، وهذا ما يفهم من إشارات القرآن الكريم لهذين التعلقين، وقد يُطلق البعض على كل واحد منه - أي التعلق - إرادة من باب التقريب للفهم فقط ، وهذا ما فعله الملا علي القاري الحنفي(ت ١٠١٤هـ)(٢)، لكنها في الأصل عندي إرادة واحدة لعدم جواز

(١) العموم والخصوص الوجهي : هو إذا صدق كل واحد منهما على بعض ما يصدق عليه الآخر ، مثل : اسم مبتدأ ، مبتدأ مرفوع ، ومثل حيوان ، وأبيض ، فقد يوجد حيوان بدون أبيض فقد يكون حيوان أسود ، وقد يوجد أبيض بدون حيوان ، فقد يوجد جماد أبيض ، يُعبر عنها(اي النسبة): بموجبة جزئية ، وسالبتين جزئيتين بعض ما هو حيوان هو أبيض ، ليس بعض ما هو حيوان هو أبيض ، ليس بعض ما هو أبيض هو حيوان .

(٢) المُلّا علي القاري (٠٠٠ - ١٠١٤ هـ = ٠٠٠ - ١٦٠٦ م) علي بن (سلطان) محمد، نور الدين المُلّا الهروي القاري: فقيه حنفي، من صدور العلم في عصره. ولد في هراة وسكن مكة وتوفي بها. صنف كتباً كثيرة، منها " تفسير القرآن " و " الأثمار الجنية في أسماء الحنفية " و " الفصول المهمة " فقه، و " بداية السالك " مناسك، و " شرح مشكاة المصابيح " و " شرح مشكلات الموطأ " و " شرح الشفاء " و " شرح الحصن الحصين " في الحديث، و " شرح الشمائل " وغيرها . راجع للزركلي الأعلام ١٢/٥ ، ولأبي الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي ابن لطف الله الحسيني البخاري

إطلاق وصفين من جنس واحد على الذات المقدسة (١)، فليس له تعالى إرادتين، بل إرادة عامة واحدة لها أكثر من تعلق، إما كوني عام، أو ديني شرعي خاص، لكن: من باب تقريب الفهم نقول بقول الملا علي القاري تجوزاً ومسامحة:

"الأولى: إرادة قدرية كونية خَلْقِيَّة (وإن شئت قلت: تعلق إرادة كوني)، وهي المشيئة الشاملة لجميع الحوادث؛ لقوله تعالى ﴿فَمَنْ يُرِدِ اللَّهُ أَنْ يَهْدِيَهُ يَشْرَحْ صَدْرَهُ لِلْإِسْلَامِ وَمَنْ يُرِدْ أَنْ يُضِلَّهُ يَجْعَلْ صَدْرَهُ ضَيِّقًا حَرَجًا كَأَنَّمَا يَصَّعَّدُ فِي السَّمَاءِ﴾ (٢) وقوله تعالى ﴿إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ﴾ (٣)، وقوله تعالى: ﴿وَإِذَا أَرَدْنَا أَنْ نُهْلِكَ قَرْيَةً أَمَرْنَا مُتْرَفِيهَا فَفَسَقُوا فِيهَا فَحَقَّ عَلَيْهَا الْقَوْلُ فَدَمَّرْنَا تَدْمِيرًا﴾ (٤) وهي المقصود من قولنا: ما شاء الله كان ومالم يشأ لم يكن.

الثانية: إرادة دينية أمرية شرعية (وإن شئت قلت: تعلق إرادة شرعي ديني)، وهي المتضمنة للمحبة والرضا، كقوله تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ يَكْفُرُ

القنوجي (ت ١٣٠٧هـ) التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول ص ٣٩٠
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية، قطر ط ١، ١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧ م

(١) هذا إشارة مني إلى نفي الكم المتصل في الصفات، أعني أنه لا توجد لله تعالى صفتان من جنس واحد كقدرتين وعلمين وإرادتين، بل قدرة واحدة وعلم واحد وكذا إرادة واحدة، وإنما الخلاف في التعلق كما هو موضح في الأصل. راجع للشيخ إسماعيل الحامدي شرح الحامدي على العقيدة الصغرى للدردير ص ٢١ مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الأولى ١٩٣٩م

(٢) سورة الأنعام: الآية ١٢٥

(٣) سورة يس: الآية ٨٢

(٤) سورة الإسراء: الآية ١٦

أَلَيْسَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمْ الْعُسْرَ ﴿١﴾ (١) " (٢) وقوله تعالى : ﴿ وَاللَّهُ يُرِيدُ أَنْ يَتُوبَ عَلَيْكُمْ وَيُرِيدُ الَّذِينَ يَتَّبِعُونَ الشَّهَوَاتِ أَنْ تَمِيلُوا مَيْلًا عَظِيمًا ﴾ (٣) وهي المقصود من قولنا : هذا يفعل ما لا يريده الله تعالى ولا يحبه .

أما عن التعلق الأول، فهي كل ما يتعلق بالنظام العام لصلاح هذا الكون ، كالسنة الكونية وارتباط الأسباب بنتائجها ووجود الأضداد (الزوجية)، وهذا التعلق من الإرادة لا يخرج عنه شيء في الكون، فكل ما يقع في العالم مراد لله تعالى إرادة كون وإيجاد، وهذا يشمل الكفر والمعاصي والأضداد ، وتتحد هذه الإرادة بالمشيئة الإلهية، فما شاء الله كان وما لم يشأ لم يكن، وآيات الإرادة في القرآن تعبر عن هذا الجانب الكوني الوجودي المتحقق في هذا العالم كما في قوله تعالى ﴿ إِنَّمَا أَمْرُهُ إِذَا أَرَادَ شَيْئًا أَنْ يَقُولَ لَهُ كُنْ فَيَكُونُ ﴾ (٤) وهذا النوع من التعلق هو ما رعاه الإمام الشيرازي في كلامه.

وأما عن التعلق الثاني من الإرادة، هو كل ما يتعلق بالأوامر والنواهي الدينية، والتي أخبر عنها الرسول صلى الله عليه وسلم في صورة الأوامر والنواهي، وهذه الإرادة تتعلق بها مسئولية الإنسان أمام الله تعالى يوم القيامة، فيسأل المؤمن عن تنفيذ ما أَرَادَهُ اللهُ دِينًا وَشَرِيعَةً مِنَ الطَّاعَاتِ والانتهاة عن المعاصي والذنوب، وصحيح الآيات القرآنية التي يحتج بها القاضي عبدالجبار ومن معه من المعتزلة هي من هذا النوع الديني الذي

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥

(٢) الملا علي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤هـ) مَنَحَ الرَوْضَ الْأَزْهَرَ فِي شَرْحِ الْفَقْهِ الْأَكْبَرِ ، ص ٨٠ دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ط ١، ١٩٩٨ م .

(٣) سورة النساء: الآية ٢٧

(٤) سورة يس : الآية ٨٢

أخبر عنه الرسول أمرا ونهيا، قال تعالى ﴿يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ﴾ (١)

كل أمر ورد في القرآن هو مراد لله تعالى دينا وشريعة، فإذا وقعت الطاعة من العبد تكون مرادة لله تعالى إرادة دينية وكونية معا، وإذا وقعت المعصية تكون بتعلق الإرادة الكوني فقط؛ لأن الله تعالى لا يريد المعصية دينا وشريعة لعباده (٢)، وبناء عليه: فكل من القاضي والإمام الشيرازي قد أمسك بنصف ما يخص الإرادة؛ لذا: الجمع بين رأييهما يمثل الجمع بين نوعي تعلق الإرادة، فلا تضاد بينهما؛ لأن كل منهما راعى جهة غير الأخرى.

(١) سورة البقرة: الآية ١٨٥

(٢) راجع للدكتور محمد السيد الجليند، حاشته على كتاب الإشارة للشيرازي ص ١٢٤،

١٢٥ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٩٩م

الخاتمة

أ- أهم النتائج

- ١- بعض ما ورد من معاني الإرادة في اللغة لا يصح إطلاقه على الذات الأقدس؛ لكونها تشعر بالنقص والاحتياج، وهو مالا يليق بذاته تعالى .
- ٢- يمثل القاضي حلقة من حلقات تطور الفكر الاعتزالي، فبعد إبطال البغداديين - الجناح الثاني للمعتزلة - للإرادة الإلهية، قام بإثباتها والرد عليهم، وإثباتها محل اتفاق بينه وبين الإمام الشيرازي .
- ٣- يلزم القاضي من مذهبه أحد القولين، إما القول بقدم الإرادة القائمة بالذات، وهو عكس مذهبه، أو لحوق الحدوث للذات وهذا عكس قصده الذي هو التنزيه للذات.
- ٤- الحكم بنزاهة المقصد لكل من القاضي والإمام الشيرازي في تنزيهه تعالى، وإن كان لكل منهما سقطته التي أجلاها النقد ، فالقاضي بالغ في تنزيهه تعالى عن كل نقص وتشبيه ووصفه بالعدل، والإمام الشيرازي كان غرضه إثبات التصرف المطلق والمشئنة والإرادة العامة والخالقية لله تعالى وحده .
- ٥- في رد الشيرازي على القاضي في مسألة حدوث الإرادة نجده يستخدم أداة من أدوات النقد العقلية، وهي قياس الغائب على الشاهد، حين بين أن حدوث الإرادة الحادثة يعني الميل الحامل على إيقاع الفعل وإيجاده، وما يتبع هذا الميل من ولع وصبابة ووجد وشغف وهوى وغرام وحب وعشق، وكلها معان لا تليق بجلال الله لو قلنا بحدوث الإرادة.
- ٦- تركيز القاضي كان على نفي فكرة تعدد القدمات، وأنها ليست لذاته حتى لا يلزم عنه وجود ما يريده وما لا يريده، كما في علمه تعالى، وهذا الأخير قريب من فكرة الإيجاب عند الفلاسفة بمعنى: أن الإرادة إذا كانت لذاته كان مالا يريده تعالى مرادا له؛ لأنه كلما وجدت الإرادة وجد المراد حتى لو كان غير مراد له، فالإرادة من لوازم ذاته؛ لذا : منعها القاضي ، ومنع قدمها .

٧- القول بقدم الإرادة لا يعني تعدد القدماء، لأنها صفة لا تقوم بنفسها بل تقوم بالذات الموصوفة بالقدم، فالقول بأنها ليست هي هو ولا هو هي عند أهل السنة والجماعة (الأشاعرة) دقيق للغاية؛ فليست هي هو من حيث المعنى؛ لأنّ معنى الذات غير معنى الإرادة، وليست هي غيره من حيث الحكم؛ لأن ما يلحق الذات من ناحية الحكم بالقدم والأزلية يلحق الصفات التي تخصها.

٨- أقام القاضي علاقة الفعل الإنساني بالإرادة على فكرة العدل الإلهي الذي يستلزم أن يكون العبد مسئولاً عن فعله الاختياري عند المحاسبة، بينما كان تركيز الشيرازي على الناحية العليا دون السفلى، بمعنى أنه نظر للفعل الذي تسببه الإرادة مضافاً لله تعالى باعتبار ما استشهد به أنه تعالى خالق له، وأهمل الناحية السفلى التي تخص الإنسان الذي يقوم بالفعل ظاهراً، فدخل في نطاق القائلين بالجبر؛ خاصة أنه لم ينطق بما نطق الأشاعرة من الكسب أو الماتريديّة من الإرادة الجزئية .

٩- أعلل أنّ الإمام الشيرازي لم يتخذ طرح المدرسة الأشعرية، ليس لمخالفته إياهم، ولكنه كان في معرض الرد على المعتزلة، فناسب المقام أن يتخذ الجانب الآخر من طرحهم لخلق العبد لإرادته وفعله، بأن الخالق الحقيقي هو الله تعالى وليس العبد، وابتغاؤه من ذلك بيان وإبراز أن المُلْك الحقيقي لا يكون إلا لخالقه صاحب التصرف الموصوف بالإرادة والقدرة والكمال المطلق.

١٠- اختيار القاضي بأن العبد يخلق أفعاله الاختيارية ومريداً لها لزم عنه نقض القول بأصل التوحيد الذي يلزم منه أنه لا شيء سوى الله تعالى يكون له التأثير، فالقاضي نفسه ذكر في الأصل الأول وهو التوحيد أنه ليس مع الله تعالى ثان يشاركه في صفاته ومن بينها القدرة المسبوقة بالإرادة والواقع بها الفعل، ومعلوم أن المقدور الواحد لا يقع بين قادرين

١١- يلزم القاضي أن يقول بغير قوله في خلق الإرادة والفعل، لأن المؤثر هو الخالق الحقيقي لهذا الفعل وهو الله تعالى، وأرى أن هذا التناقض لا يليق بمكانة القاضي عبد الجبار في الفكر الكلامي .

١٢- الحكم بعدم الحصر للناحية العقلية المستخدمة عند القاضي واقع ، فدليله قائم على أن العقل حاكم بفكرة العدل الإلهي الذي يعني أن يكون الإنسان مسئولاً عن فعله حتى يحاسب عليه، وهو أيضاً حاكم بأن إرادة الفعل ممكنة ضمن الممكنات المخلوقة والتي تتعلق بها القدرة والإرادة والإلهية؛ لذا: سقط مذهب القاضي عبد الجبار فيما يتعلق بالإرادة والقدرة على الفعل من الناحية الإنسانية، ولزمه مرد ذلك كله له تعالى .

١٣- قول الإمام الشيرازي والذي يظهر منه الجبر، يدفع العقل أن يضعه في ميزان النقد؛ لكونه متصلاً بفكرة العدل الإلهي .

١٤- لا تناقض بين أي القرآن في مسألة المشيئة كما في قوله تعالى ﴿ فَمَنْ شَاءَ اخْتَدِ إِلَىٰ رَبِّهِ سَبِيلًا ۝ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾ (١)؛ لأنه يقصد بأحدها الإرادة الحرة، والثانية خلق القدرة على هذه الإرادة، فالله منه الإيجاد والخلق ، والعبد منه الفعل بحرية بسبب هذا الخلق الموهوب له من الله .

١٥- يمكن اعتبار الخلاف بين القاضي عبد الجبار والإمام الشيرازي خلاف لفظياً، وذلك فالقاضي نظر إلى سيران الإرادة للعبد من ناحية الفعل، والإمام نظر إلى أصل الإرادة في العبد من ناحية الخلق؛ ومعلوم أن العرب كانوا ينسبون الأفعال الاختيارية الصادرة من الحيوان إلى الحيوان علي سبيل الحقيقة اللغوية فقط، لذا: كان الحيوان في نظرهم فاعلاً لفعله علي الحقيقة، فأطلق القول بأن الحيوان خالق لأفعاله الاختيارية، وهذا ما اعتمده القاضي، وفي الوقت ذاته نجد من الأدلة العقلية التي نصبت في الأنفس والآفاق دلالة علي أنه لا يمكن أن يصدر الخلق بمعنى الإيجاد إلا منه تعالى، فلا يجوز أن

ينسب الشيء من هذه الناحية إلى غيره تعالى، وبهذا نعلم أن الخلاف لفظي، وأن كلا من القاضي والإمام بنى قوله على ما لا ينكره الآخر .

١٦- إن القول بفرعي تعلق الإرادة (الكوني والشرعي) أراه إجابة لمن توهم أو ظنّ التعارض في النص القرآني فيما يخص الإرادة الإلهية وعلاقتها بالأمر والرضا من ناحية، ومن ناحية أخرى يجعل كلا من القاضي عبدالجبار والإمام الشيرازي يمتلك نصف الحقيقة في العلاقة بين الإرادة والأمر والرضا ، والقاضي عبدالجبار حين جمع بين الإرادة والأمر والرضا راعى ما يسمى بالإرادة الشرعية المتضمنة للأمر والمحبة والرضا ، والإمام الشيرازي راعى الإرادة الكونية المتعلقة بالخلق وانتظام مصالح الكون واشتمالاته ؛ لذا: الجمع بين رأييهما يمثل الجمع بين نوعي الإرادة، فلا تضاد بينهما؛ لأن كل منهما راعى جهة غير الأخرى

ب - أهم التوصيات:

١- ضرورة قراءة التراث الإسلامي في موضوعية تامة، بعيدة عن التعصب للآراء، وكذلك قراءته لبيان المقصد النزيه التي كتب به كثيرا منه - وإن ناله بعض القصور الفكري في ناحية من جوانبه - .

٢- ضرورة الاهتمام بالدراسات الجامعة بين الخصومات الفكرية، بشرط التحلي بروح البحث العلمي؛ للمساهمة في البناء الحضاري، وتمكين العقل الإسلامي من التمدد الإبداعي الحريص على الجمع بين أطراف النزاع الفكري.

المصادر والمراجع

- ١- القرآن الكريم
- ٢- إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي (ت ٧٩٠هـ) الاعتصام — تحقيق د هشام بن إسماعيل الصيني — دار ابن الجوزي للنشر والتوزيع، المملكة العربية السعودية ط ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
- ٣- ابن سينا النجاة مكتبة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر ط ١٩٣٨ م .
- ٤- ابن سينا ، الشفاء تحقيق الأب فنواطي والأستاذ سعيد زايد وقدم له د/ إبراهيم مذكور طبعة الكتاب التذكري للشيخ الرئيس ابن سينا بدون تاريخ
- ٥- أبو إسحاق الشيرازي ، الإشارة إلى مذهب الحق تحقيق محمد السيد الجليند المجلس الأعلى للشئون الإسلامية وزارة الأوقاف القاهرة ١٩٩٩م
- ٦- أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي — شرح تنقيح الفصول ص ٤١٢ تحقيق طه عبد الرؤوف سعد الناشر: شركة الطباعة الفنية المتحدة الطبعة: الأولى، ١٣٩٣ هـ - ١٩٧٣ م
- ٧- أبو اليسر محمد البزدوي (ت ٤٩٣هـ) أصول الدين تحقيق هانز بيتر لنس ضبطه وعلق عليه د. أحمد حجازي السقا المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة ٢٠٠٣م
- ٨- أبو بكر بن أحمد بن محمد بن عمر الأسدي تقي الدين ابن قاضي شهبة (ت ٨٥١هـ) طبقات الشافعية تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان عالم الكتب - بيروت ط ١، ١٤٠٧ هـ،
- ٩- أبو بكر محمد بن الحسن بن فورك (ت ٤٠٦هـ) ، مجرد مقالات الشيخ أبي الحسن الأشعري عنى بتحقيقه دنيال جيماريه دار المشرق بيروت والمطبعة الكاثوليكية ١٩٨٧م

- ١٠- أبو حامد الغزالي — المستصفى من علم الأصول — تحقيق د/ حمزة بن زهير حافظ الجامعة الإسلامية كلية الشريعة المدينة المنورة بدون تاريخ .
- ١١- أبو حامد الغزالي، الأربعين في أصول الدين، تحقيق عبدالله عبدالحميد عرواني، دار القلم دمشق ط١، ٢٠٠٣م
- ١٢- أبو حامد الغزالي، الاقتصاد في الاعتقاد مكتبة الإيمان للطباعة والنشر ط١، ٢٠١٤م
- ١٣- أبو حنيفة ، الفقه الأكبر ص ١٦ مكتبة الفرقان - الإمارات العربية ط١ ، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م .
- ١٤- أبو عبدالله السنوسي (ت٨٩٥هـ) شرح السنوسية الكبرى ضبط وتعليق أد/ عبدالفتاح عبدالله بركة دار البصائر القاهرة ط١ ٢٠١٣م
- ١٥- أبو نصر إسماعيل بن حماد الجوهري الفارابي (ت ٣٩٣هـ) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار دار العلم للملايين - بيروت ط٤ ، ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧ م
- ١٦- أبو هلال الحسن بن عبد الله العسكري (ت ٣٩٥هـ) الفروق اللغوية حققه وعلق عليه: محمد إبراهيم سليم دار العلم والثقافة للنشر والتوزيع، القاهرة - مصر بدون تاريخ
- ١٧- أحمد بن فارس بن زكرياء القزويني الرازي (ت ٣٩٥هـ) معجم مقاييس اللغة تحقيق عبد السلام محمد هارون دار الفكر عام النشر: ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
- ١٨- أحمد بن يحيى بن المرتضى، طبقات المعتزلة،، عنيت بتحقيقه سؤسنة ديفلد ، الناشر فرانز شتاينز ، بيروت لبنان ١٩٦١م
- ١٩- أحمد مختار عبد الحميد عمر (ت ١٤٢٤هـ) بمساعدة فريق عمل ، معجم اللغة العربية المعاصرة عالم الكتب ط١ ، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م
- ٢٠- أحمد مكي ، تعليق على الرسالة الموضوعية في أدب البحث جمعية النشر والتوزيع والتأليف بالأزهر ط١ بدون تاريخ

- ٢١- الأشعري ، اللمع صححه وقدم له د/ حمودة غرابة مكتبة الخانجي بالقاهرة ط١ ، ٢٠١٠م
- ٢٢- أكمل الدين محمد بن محمد البابر تي (ت٧٨٦هـ) ، شرح وصية الإمام أبي حنيفة حققه محمد العايدى ، وحمزة البكري دار الفتح ط١ ، ٢٠٠٩م
- ٢٣- إمام الحرمين الجويني (٤٧٨هـ) (الإرشاد تحقيق أسعد تميم مؤسسة الكتب الثقافية ط١ ، ١٩٨٥م
- ٢٤- إمام الحرمين الجويني — البرهان في أصول الفقه — تحقيق د/ عبدالعظيم الديب كلية الشريعة جامعة قطر بدون تاريخ ، والنسخة تحقيق صلاح بن محمد بن عويضة دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الأولى ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م
- ٢٥- أيوب بن موسى الحسيني القريني الكفوي (ت ١٠٩٤هـ) الكليات معجم في المصطلحات والفروق اللغوية تحقيق عدنان درويش - محمد المصري مؤسسة الرسالة - بيروت
- ٢٦- الباجوري تحفة المرید على جوهرة التوحيد القسم الأول تقديم وتعليق لجنة العقيدة والفلسفة بجامعة الأزهر دار السعادة للطباعة القاهرة بدون تاريخ
- ٢٧- البلخي الخوارزمي (ت ٣٨٧هـ) معجم مفاتيح العلوم تحقيق إبراهيم الأبياري دار الكتاب العربي ط٢ بدن تاريخ
- ٢٨- البياضي الحنفي، إشارات المرام من عبارات الإمام هامش المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة ٢٠٠٨م.
- ٢٩- البيضاوي (ت٦٨٥هـ) في طوابع الأنوار تحقيق دكتور محمد ربيع الجوهري دار الاعتصام ط١ ، ١٩٩٨م ،
- ٣٠- تاج الدين عبد الوهاب بن تقي الدين السبكي (ت ٧٧١هـ) طبقات الشافعية الكبرى ، تحقيق د. محمود محمد الطناحي د. عبد الفتاح محمد الحلو الناشر: هجر للطباعة والنشر والتوزيع ط٢ ، ١٤١٣هـ

- ٣١- تقي الدين النجراني ، الكامل في الاستقصاء تحقيق د/ السيد محمد الشاهد المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٩٩م بتصرف
- ٣٢- الجرجاني ، شرح المواقف ضبط وتصحيح محمود عمر الدمياطي دار الكتب العلمية بيروت ط ١ ، ١٩٩٨م
- ٣٣- جمال الدين أحمد بن محمد بن سعيد الغزنوي الحنفي (ت ٥٩٣هـ) أصول الدين تحقيق د/ عمر وفيق الداغوق دار البشائر الإسلامية - بيروت - لبنان ط ١ ، ١٤١٩ - ١٩٩٨
- ٣٤- جمال صليبا - المعجم الفلسفي بالألفاظ العربية والفرنسية والإنجليزية واللاتينية - ١٧٩/١ - دار الكتاب اللبناني بيروت. ١٩٨٢م
- ٣٥- حمد السنان ، فوزي العنجري تقرّظ محمد حسن هيتو ، محمد سعيد البوطي أهل السنة الأشاعرة شهادة علماء الأمة وأدلتهم دار الضياء للنشر والتوزيع بدون تاريخ
- ٣٦- الحموي (ت ٧٧٠هـ) المصباح المنير في غريب الشرح الكبير ٢٢٩/١ المكتبة العلمية - بيروت بدون تاريخ
- ٣٦- الخبازي الهادي في أصول الدين تحقيق عادل ببك استنبول ٢٠٠٦م
- ٣٧- الزبيدي ، تاج العروس تحقيق مجموعة من المحققين دار الهداية بدون تاريخ .
- ٣٨- الزركلي(ت١٣٩٦هـ) الأعلام دار العلم للملايين ط ١٥ ، ٢٠٠٢ م
- ٣٩-الزمخشري، الكشاف شرح وضبط ومراجعة يوسف الحمادي، مكتبة مصر ط ١، ٢٠١٠م
- ٤٠- السعد التفتازاني(٧٩٣هـ-)، شرح المقاصد دار الكتب العلمية بيروت ط ٢، ٢٠١١م .
- ٤١- السيد الشريف علي بن محمد الجرجاني — شرح المواقف دار الكتب العلمية بيروت لبنان الطبعة الأولى ١٩٩٨م ١٤١٩هـ .

- ٤٢- الشريف الجرجاني (ت ٨١٦هـ) كتاب التعريفات حققه وضبطه وصححه جماعة من العلماء بإشراف الناشر دار الكتب العلمية بيروت - لبنان ط ١ ، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م
- ٤٣- سيف الدين الآمدي - أبحار الأفكار في أصول الدين - تحقيق أ.د/ أحمد محمد المهدي - دار الكتب والوثائق القومية الطبعة الثانية ٢٠٠١٤ ، ١٤٢٤هـ -
- ٤٤- شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (ت ٧٤٨هـ) سير أعلام النبلاء تحقيق مجموعة من المحققين بإشراف الشيخ شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة ط ٣، ١٤٠٥ هـ / ١٩٨٥ م
- ٤٥- الشهرستاني (ت ٥٤٨هـ) ، الملل والنحل مؤسسة الحلبي بدون تاريخ
- ٤٦- عبد الرزاق عفيفي وزارة الشؤون الإسلامية والأوقاف والدعوة والإرشاد - المملكة العربية السعودية ط ١ ، ١٤٢٠هـ -
- ٤٧- عبدالرحيم بن علي الشهير بشيخ زادة (٩٤٤هـ) نظم الفرائد المطبعة الأدبية بسوق الخضار القديم بمصر ط ١ ، ١٣١٧هـ .
- ٤٨- عبدالرشيد الجونغوري - الرشيدية على الرسالة الشريفة في أدب البحث والمناظرة تحقيق على مصطفى الغرابي مكتبة الإيمان القاهرة الطبعة الأولى ٢٠٠٦م
- ٤٩- عبدالعزيز سيف النصر فلسفة علم الكلام في الصفات الإلهية مكتبة الإيمان بالقاهرة ط ١٣ ، ٢٠١٣م
- عبدالمنعم الحفني ، المعجم الشامل لمصطلحات الفلسفة مكتبة مدبولي القاهرة ط ٣ ، ٢٠٠٠م
- ٥٠- غازي حسين، مناهج البحث العلمي في الإسلام . دار الجيل بيروت ط ١ . ١٩٩٠م

- ٥١- الفارابي ، عيون المسائل ضمن كتاب الثمرة المرضية في بعض الرسائل الفارابية تحقيق عماد نبيل دار الفارابي بيروت لبنان ط ١ ، ٢٠١٢م
- ٥٢- الفخر الرازي — معالم أصول الدين تحقيق / طه عبد الرؤوف سعد المكتبة الأزهرية للتراث القاهرة سنة الطبع ٢٠٠٤م
- ٥٣- الفخر الرازي (ت ٦٠٦هـ) مفاتيح الغيب = التفسير الكبير دار إحياء التراث العربي - بيروت ط ٣ - ١٤٢٠هـ
- ٥٤- الفخر الرازي ، المحصل تحقيق د/ حسين أتاي المكتبة الأزهرية للتراث ط ١، ١٩٩١م
- ٥٥- الفخر الرازي(ت٦٠٦هـ) في الأربعين في أصول الدين تحقيق الدكتور أحمد حجازي السقا مكتبة الكليات الأزهرية بدون تاريخ .
- ٥٦- فريد الأنصاري، أبجديات البحث في العلوم الشرعية . — منشورات دار الفرقان مطبعة النجاح الجديدة الدار البيضاء . ١٩٩٧م
- ٥٧- القاسم الرسي ، أصول العدل والتوحيد (ضمن رسائل العدل والتوحيد) تحقيق محمد عمارة دار الشروق ط ٢ ١٩٨٨م
- ٥٨- القاضي أبو بكر الطيب الباقلاني ، الإنصاف تحقيق محمد زاهد بن الحسن الكوثري ، مكتبة الخانجي بالقاهرة ط ٥، ٢٠١٠م
- ٥٩- القاضي عبدالجبار (ت٤١٥هـ) شرح الأصول الخمسة تحقيق د/ عبدالكريم عثمان مكتبة وهبة ط ٢ ٢٠١٠م
- ٦٠- القاضي عبدالجبار ، المحيط بالتكليف تحقيق عمر السيد عزمي المؤسسة المصرية العامة للتأليف والانباء والنشر بدون تاريخ
- ٦١- القاضي عبدالجبار ، المعني في أبواب العدل والتوحيد (جزء الإرادة) تحقيق الأب ج. ش. قنواي وزارة الثقافة والإرشاد القومي بدون تاريخ
- ٦٢- القاضي عبدالجبار، المختصر في أصول الدين ضمن رسائل العدل والتوحيد تحقيق د/ محمد عمارة دار الهلال ١٩٧١م

- ٦٣- القطب الرازي ، تحرير القواعد المنطقية طبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الثانية ١٣٦٧هـ — ١٩٤٨م
- ٦٤- كمال بن الهمام الحنفي (ت ٦٨١هـ) المسائرة في علم الكلام والعقائد التوحيدية المنجية في الآخرة راجع أصولها وعلق عليها محمد محيي الدين عبدالحميد المطبعة المحمودية التجارية بمصر ط ١ بدون تاريخ
- ٦٥- محمد الأمين الشنقيطي — آداب البحث والمناظرة القسم الثاني مكتبة ابن تيمية القاهرة بدون تاريخ.
- ٦٦- محمد السيد الجليند، حاشته على كتاب الإشارة للشيرازي ص ١٢٤ ، ١٢٥ المجلس الأعلى للشئون الإسلامية القاهرة ١٩٩٩م
- ٦٧- محمد ربيع الجوهري حاشيته على كتاب الإمام البيضاوي طواع الأنوار دار الاعتصام ط ١ ، ١٩٩٨م
- ٦٨- محمد شمس الدين إبراهيم — تيسير القواعد المنطقية شرح الرسالة الشمسية ص ٣٥ مطبعة دار الوفاء الطبعة الثالثة ١٩٦٧ م
- ٧٠- محمود بن محمد الملاحمي الخوارزمي (ت ٥٣٦هـ) الفائق في اصول الدين ص ٢٢٥ تحقيق فيصل بدير عون ، مطبعة دار الكتب والوثائق القومية القاهرة ٢٠١٠م
- ٧١- مصطفى صبري(ت ١٣٧٣هـ)موقف البشر تحت سلطان القدر — المطبعة السلفية ومكتبتها ط ١٣٥٢هـ ، ١هـ
- المطيعي ، القول المفيد دار البصائر القاهرة ط ١ ، ٢٠١١م
- ٧٢- الملا علي بن سلطان محمد القاري (ت ١٠١٤هـ) مَنَحَ الرَوَاضِ الأزهر في شرح الفقه الأكبر ، دار البشائر الإسلامية بيروت لبنان ط ١ ، ١٩٩٨م .
- ٧٣- الشيخ إسماعيل الحامدي شرح الحامدي على العقيدة الصغرى للدردير ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده بمصر الطبعة الأولى ١٩٣٩م

almasadir walmarajie

1 alquran alkarim

2— 'iibrahim bin musaa bin muhamad allakhmi algharnatiu alshahir bialshaatibii (t 790hi) alaetisam tahqiq d hisham bin 'iismaeil alsinyiu dar abn aljawzii lilnashr waltawzie, almamlakat alearabiat alsueudiat ta1 1429 hi - 2008 m

3 abn sina alnajat maktabat mustafaa albabi alhalabii wa'awladuh bimisr ti2 1938m .

4 aibn sina , alshifa' tahqiq al'abi qanawati wal'ustadh saeid zayid waqadam lah du/ 'iibrahim madkur tabeat alkitaab altidhkarii lilshaykh alrayiys aibn sina bidun tarikh

5— 'abu 'iishaq alshiyrazi , al'iisharat 'iilaa madhhab alhaqi tahqiq muhamad alsayid aljilid almajlis al'aelaa lilshuyuwun al'iislatiyyat wizarat al'awqaf alqahirat 1999m

6— 'abu aleabaas shihab aldiyn 'ahmad bin 'iidris alqarafii sharh tanqih alfusul si 412 tahqiq tah eabd alrawuf saedalnaashir: sharikat altiba'at alfaniyat almutahidat altabeata: al'uwlaa, 1393 hi - 1973 m

7— 'abu alyusr muhamad albazdawi (t 493hi) 'usul aldiyn tahqiq hanz bitar lins dabtah wa'alaq ealayh du. 'ahmad hijazi alsaqaa almaktabat al'azhariyat lilturath alqahirat 2003m

8— 'abu bakr bin 'ahmad bin muhamad bin eumar al'asadi taqi aldiyn aibn qadi shahba (t 851hi) tabaqat alshaafieiat tahqiq du. alhafiz eabd alealim khan ealam alkutub - bayrut ta1, 1407 h,

9— 'abu bakr muhamad bin alhasan bin furki(t406h) , mujarad maqalat alshaykh 'abi alhasan al'asheari eanaa

bitahqiqih dinyal jimarih dar almashriq bayrut walmatbaeat alkathulikiat 1987m

10— 'abu hamid alghazaliu almustasfaa min eilm al'usul tahqiq du/ hamzat bin zuhayr hafiz aljamieat al'iislatmiat kuliyat alsharieat almadinat almunawarat bidun tarikh .

11— 'abu hamid alghazaliu, al'arbaein fi 'usul aldiyn, tahqiq eabdallah eabdalhamid eirwani, dar alqalam dimashq ta1, 2003m

12— 'abu hamid alghazaliu, aliaqtisad fi aliaetiqaad maktabat al'iiman liltibaeat walnashr ta1, 2014m

13— 'abu hanifat , alfiqh al'akbar si 16 maktabat alfurqan - al'iimarat alarabiat ta1 , 1419h - 1999m .

14— 'abu eabdallah alsanusi (t895hi) sharh alsanusiat alkibrii dabt wataeliq 'ada/ eabdalfataah eabdallah barakat dar albasayir alqahirat ta1 2013m

15— 'abu nasr 'iismaeil bin hamaad aljawhari alfarabi (t 393hi) alsihah taj allughat wasihah alarabiat tahqiq: 'ahmad eabd alghafur eataar dar aleilm lilmalayin - bayrut ta4 , 1407 ha - 1987 m

16— 'abu hilal alhasan bin eabd allah aleaskari (t 395hi) alfuruq allughawiat haqaqah waealaq ealayhi: muhamad 'iibrahim salim dar aleilm walthaqafat llnashr waltawzie, alqahirat - misr bidun tarikh

17— 'ahmad bin faris bin zakaria' alqazwini alraazi (t 395hi) muejam maqayis allughat tahqiq eabd alsalam muhamad harun dar alfikr eam alnashri: 1399h - 1979m.

18— 'ahmad bin yahyaa bin almurtadaa, tabaqat almuetazilati,, euniat bitahqiqih susnt difld ,alnaashir franz shtayinz , bayrut lubnan 1961m

-
- 19— 'ahmad mukhtar eabd alhamid eumar (t 1424hi) bimusaeadat fariq eamal , muejam allughat alearabiat almueasirat ealam alkutub ta1 , 1429 hi - 2008 m
- 20— 'ahmad makiy , taeliq ealaa alrisalat almawdueat fi 'adab albahth jameiat alnashr waltawzie waltaalif bial'azhar tu1 bidun tarikh
- 21 al'asheari , allamae sahhah wqddm lah du/ hamuwdat gharabat maktabat alkhanji bialqahirat ta1, 2010m
- 22— 'akmal aldiyn muhamad bin muhamad albabirti(ti786hi) , sharh wasiat al'iimam 'abi hanifat haqaqah muhamad aleaydii , wahamzat albakri dar alfath ta1, 2009m
- 23— 'iimam alharamayn aljuaynii (478h)al'iirshad tahqiq 'asead tamim muasasat alkutub althaqafiat ta1, 1985m
- 24— 'iimam alharamayn aljuaynii alburhan fi 'usul alfiqh tahqiq du/ eabdaleazim aldiyb kuliyat alsharieat jamieat qatar bidun tarikh , walnuskhat tahqiq salah bin muhamad bin euidat dar alkutub aleilmiat bayrut - lubnan altabeat al'uwlaa 1418 hi - 1997 m
- 25— 'ayuwb bin musaa alhusayni alqarimi alkafawi (t 1094hi) alkuliyaat muejam fi almustalahat walfuruq allughawiat tahqiq eadnan darwish - muhamad almasri muasasat alrisalat - bayrut
- 26 alhajuri tuhfat almurid ealaa jawharat altawhid alqism al'awal taqdim wataeliq lajnat aleaqidat walfalsafat bijamieat al'azhar dar alsaeadat liltibaeat alqahirat bidun tarikh
- 27 albalakhi alkhawarizmiu (t 387hi) muejam mafatih aleulum tahqiq 'iibrahim al'abyarii dar alkutaab alearabii ta2 badan tarikh

28 albayadi alhanafii, 'iisharat almaram min eibarat al'iimam hamish almaktabat al'azhariat lilturath alqahirat 2008m.

29 albaydawii(ti685hu) fi tawalie al'anwar tahqiq duktur muhamad rabie aljawharii dar aliaetisam ta1, 1998m ,

30 taj aldiyn eabd alwahaab bin taqi aldiyn alsabakiu (t 771hi) tabaqat alshaafieiat alkibriu , tahqiq du. mahmud muhamad altanahi da. eabd alfataah muhamad alhulw alnaashir: hajar liltibaeat walnashr waltawzie ta2 , 1413h
31 taqi aldiyn alnajraniu , alkamil fi aliastiqsa' tahqiq du/ alsayid muhamad alshaahid almajlis al'aelaa lilshuyuwu al'iislamiyat alqahirat 1999m bitasaruf

32 aljirjaniu , sharh almawaqif dabt watashih mahmud eumar aldimyatii dar alkitub aleilmiyat bayrut ta1 , 1998m

33 jamal aldiyn 'ahmad bin muhamad bin saeid alghaznawii alhanafiu (t 593hi) 'usul aldiyn tahqiq du/ eumar wafiq aldaaeuq dar albashayir al'iislamiyat - bayrut - lubnan ta1 , 1419 – 1998

34 jamal saliba almuejam alfalsafiu bial'alfaz alarabiat walfaransiat wal'iinjiliziat wallaatiniyat 1/179 dar alkitab allubnanii bayrut. 1982m

35 hamd alssnan , fawzi aleanjariu taqriz muhamad hasan hitu , muhamad saeid albuti 'ahl alsunat al'ashaeirat shahadat eulama' al'umat wa'adlathum dar aldiya' llnashr waltawzie bidun tarikh

36 alhamawi (t 770hi) almisbah almunir fi gharayb alsharh alkabir 1/229 almaktabat aleilmiyat - bayrut bidun tarikh 36 alkhaziu alhadi fi 'usul aldiyn tahqiq eadil babik astinbul 2006m

37 alzubaydi , taj aleurus tahqiq majmueat min almuhaqiqin dar alhidayat bidun tarikh .

38 alzirkili(t1396hi) al'aelam dar aleilm lilmalayin ta15, 2002 m

39alzamakhshari, alkashaaf sharh wadabt wamurajaeat yusuf alhamaadii, maktabat misr ta1, 2010m

40 alsaed altaftazani(793ha), sharh almaqasid dar alkutub aleilmiat bayrut ta2, 2011m .

41 alsayid alsharif eali bin muhamad aljirjaniu sharh almawaqif dar alkutub aleilmiat bayrut lubnan altabeat al'uwlaa 1998m 1419h .

42 alsharif aljirjaniu (t 816hi) kitab altaerifat haqaqah wadabtah wasahahah jamaeat min aleulama' bi'iishrafalnaashir dar alkutub aleilmiat bayrut -lubnan ta1 , 1403h -1983m

43 sayf aldiyn alamdi 'abkar al'afkar fi 'usul aldiyn tahqiq 'a.da/ 'ahmad muhamad almahdii dar alkutub walwathayiq alqawmiat altabeat althaaniat 20014 , 1424h

44 shams aldiyn 'abu eabd allah muhamad bin 'ahmad bin euthman bin qaymaz aldhababiu (t 748hi) sayar 'aelam alnubala' tahqiq majmueat min almuhaqiqin bi'iishraf alshaykh shueayb al'arnawuwta, muasasat alrisalat ta3, 1405 hi / 1985 m

45 alshihristani (t 548hi) , almalal walnahl muasasat alhalabi bidun tarikh

46 eabd alrazaaq eafifi wizarat alshuwuwn al'iislatmiat wal'awqaf waldaawat wal'iirshad - almamlakat alarabiat alsueudiat ta1 1420h.

47 eabdalrahim bin ealiin alshahir bishaykh zada (944ha) nazam alfarayid almatbaeat al'adabiat bisuq alkhudar alqadim bimisr ta1, 1317h .

48 eabdalrashid aljunghuriu alrashidiat ealaa alrisalat alsharifiat fi 'adab albaht walmunazarat tahqiq ealaa mustafaa alghurabi maktabat al'iiman alqahirat altabeat al'uwlaa 2006m

49 eabdialeaziz sayf alnasr falsafat ealm alkalam fi alsifat al'iilahiat maktabat al'iiman bialqahirat ta12013m eabdalmuneim alhafnii , almuejam alshaamil

limustalahat alfalsafat maktabat madbuli alqahirat ta3, 2000m

50 ghazi husayn, manahij albahth aleilmii fi al'iislam . dar aljil bayrut ta1 . 1990m

51 alfaribi , euyun almasayil dimn kitab althamarat almaradiat fi baed alrisalat alfarabit tahqiq eimad nabil dar alfarabi bayrut lubnan ta1 , 2012m

52 alfakhr alraazi maecalim 'usul aldiyn tahqiq / tah eabd alrawuf saed almaktabat al'azhariat lilturath alqahirat sanat altabe 2004m

53 alfakhr alraazi (t 606h) mafatih alghayb = altafsir alkabir dar 'iihya' alturath alearabii - bayrut ta3 - 1420 hu

54 alfakhr alraazi , almuhasal tahqiq da/ husayn 'atay almaktabat al'azhariat lilturath ta1, 1991m

55 alfakhr alraazi(t606h) fi al'arbaein fi 'usul aldiyn tahqiq alduktur 'ahmad hijazi alsaqaa maktabat alkuliyaat al'azhariat bidun tarikh .

56 farid al'ansari, 'abjadiaat albahth fi aleulum alshareia . manshurat dar alfurqan matbaeat alnajah aljadidat aldaar albayda' . 1997m

57 alqasim alrasiu , 'usul aleadl waltawhid (dmn rasayil aleadl waltawhida) tahqiq muhamad eimarat dar alshuruq tu2 1988m

58 alqadi 'abu bakr altayib albaqilaniu , al'iinsaf tahqiq muhamad zahid bin alhasan alkawthariu , maktabat alkhanji bialqahirat ta5, 2010m

59 alqadi eabdaljabaar (t415h) sharh al'usul alkhamasat tahqiq du/ eabdalkarim euthman maktabat wahbat ta2 2010m

60 alqadi eabdaljabaar , almuhit bialtaklif tahqiq eumar alsayid eazmay almuasasat almisriat aleamat liltaalif walainiba' walnashr bidun tarikh

-
- 61 alqadi eabdaljabaar , almughaniy fi 'abwab aleadl waltawhid (juz' al'iirada)tahqiq al'ab ja. sha. qanawati wizarat althaqafat wal'iirshad alqawmii bidun tarikh
- 62 alqadi eabdialjabar, almukhtasar fi 'usul aldiyn dimn rasayil aleadl waltawhid tahqiq du/ muhamad eimarat dar alhilal 1971m
- 63 alqutb alraazi , tahrir alqawaeid almantiqiat tabeat mustafaa albabi alhalabii wa'awladuh bimisr altabeat althaaniat 1367hi 1948m
- 64 kamal bin alhumam alhanafiu (t681ha) almusayarat fi eilm alkalam waleaqayid altawhidiat almunjiat fi alakharat rajae 'usulaha waealaq ealayha muhamad muhyi aldiyn eabdalhamid almatbaeat almahmudit altijariat bimisr tu1 bidun tarikh
- 65 muhamad al'amin alshanqitiu adab albahth walmunazarat alqism althaani maktabat abn taymiat alqahirat bidun tarikhi.
- 66 muhamad alsayid aljilinda, hashatuh ealaa kitab al'iisharat lilshiyrazi si 124, 125 almajlis al'aelaa lilshuyuwun al'iislatmiat alqahirat 1999m
- 67 muhamad rabie aljawhariu hashiatuh ealaa kitab al'iimam albaydawii tawalie al'anwar dar aliaetisam ta1, 1998m
- 68 muhamad shams aldiyn 'iibrahim taysir alqawaeid almantiqiat sharh alrisalat alshamsiat sa 35 matbaeat dar alwafa' altabeat althaalithat 1967 m
- 70 muhamamud bin muhamad almalaahimi alkhawarazmii (t536ha)alfayiq fi asul aldiyn si 225 tahqiq faysal bidir eawn , matbaeat dar alkutub walwathayiq alqawmiat alqahirat 2010m
- 71 mustafi sabri(t 1373hi)mawqif albashar taht sultan alqadr almatbaeat alsalafiat wamaktabatiha ta1,1352h almutieiu , alqawl almufid dar albasayir alqahirat ta1, 2011m

72 almula ealiu bn sultan muhamad alqariyi (t1014h)
minah alrawd al'azhar fi sharh alfiqh al'akbar , dar
albashayir al'iislatmiat bayrut lubnan ta1, 1998m .

73 alshaykh 'iismaeil alhamidi sharh alhamidi ealaa
aleaqidat alsughraa lildirdir ,matbaeat mustafaa albab
alhalabi wa'awladuh bimisr altabeat al'uwlaa 1939m